

جامعة عمار ثليجي الاغواط

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة تخرج ضمن مقتضيات نيل شهادة الماستر

تخصص: قانون أعمال

والموسومة بـ:

دور النظام المصرفي في جذب الاستثمار الأجنبي  
في الجزائري

إشراف الأستاذ الدكتور:

لخضر رابحي

إعداد الطلبة:

بن علية كوثر

سعادي عبد القادر


أعضاء لجنة المناقشة:

رئيسا	بلكعيبات مراد
مشرفا ومقررا	رابحي لخضر
ممتحنا	تركي محمد السعيد

السنة الجامعية: 2024/2023



سورة الاحقاف



## شكر وعرّفان

بسم الله الرحمن الرحيم

رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ  
صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ.

قال الرسول ﷺ «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ»

فكل عبارات الشكر والتقدير إلى من قدم لنا النصح والإرشاد والتوجيه،  
وحمل عناء الإشراف الذي لم يبخل علينا يوما بنصائحه الثمينة والمفيدة

إلى المشرف الأستاذ الدكتور خضر راجي

كما أتقدم بالشكر إلى جميع أساتذة قسم الحقوق بجامعة الأغواط

ولا أنسى أن أشكر لجنة المناقشة المكلفة بمناقشة هذا العمل

إليكم جميعاً جزيل الشكر والعرّفان





# إهداء

إلى صاحب السيرة العطرة، والفكر المُستتير؛

فلقد كان له الفضل الأَوَّل في بلوغي هذه المرحلة من التعليم

(والدي الحبيب)، أطال الله في عُمره.

إلى من وضعتني على طريق الحياة، وجعلتني رابط الجأش،

وراعتني حتى صرت كبيراً


(أمي الغالية)، أطال الله في عُمرها.

إلى إخوتي؛ من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات والصعاب.


إلى جميع أساتذتي الكرام؛ ممن لم يتوانوا في مد يد العون لي

إلى من لم يكتبه قلبي ولم ينسأه قلبي

أهدي إليكم بحثي







يعد الاستثمار اليوم من اهم آليات التنمية لتحسين النمو الاقتصادي في معظم الدول بمختلف مستوياتها الاقتصادية لاسيما الدول النامية فهي في امس الحاجة إلى رؤوس الأموال لتطوير مشاريعها التنموية، الأمر الذي دعا إلى اعتماد هذه الدول على برامج وسياسات اقتصادية تعتمد بشكل أساسي على الاستثمار الأجنبي في التنمية كمصدر من مصادر النمو الخارجي، بالنظر لما تحققه الاستثمارات الأجنبية أو الوطنية من عوائد و تطورات كبيرة على اقتصاد هذه الدول، فالاستثمار يوفر رؤوس أموال ضخمة تعود بالفائدة في قطاع التشغيل والإنتاج ونقل التكنولوجيا والعديد من المجالات تستفيد وتتطور من الاستثمارات.

لقد أثبتت التطورات الاقتصادية في مختلف البلدان أن للنظام المصرفي دور كبير في إحداث التنمية الاقتصادية، وهذا من خلال ما يقدمه من خدمات أصبحت تعد من أهم وسائل تمويل التنمية الاقتصادية، وتعتبر الجزائر واحدة من بين تلك الدول التي أقرت إصلاحات في المنظومة القانونية المصرفية لغرض جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

لكن على الرغم من المجهودات المبذولة من طرف الدولة، بقي الاستثمار الأجنبي المباشر يواجه العديد من الصعوبات، حيث أنه لا يزال يتسم بالأساليب التقليدية سواء في أساليب الإدارة أو في مجموعة الضمانات الممنوحة للمستثمرين الأجانب في المحال المصرفي.

وعليه تعرف الإجراءات الشكلية والموضوعية المتعلقة بشروط ممارسة الأنشطة المصرفية مجموعة من الصعوبات التي قد يواجهها المستثمر الأجنبي داخل التراب الوطني، وتشمل هذه العراقيل جميع مراحل الاستثمار المصرفي من بداية حتى نهاية وتصفية الاستثمار الأجنبي في المحال المصرفي.

كما تسعى كل الدول النامية من خلال سياستها التشريعية إلى منح العديد من الضمانات الاستثمارية بهدف جذبها حتى يطمئن المستثمر على أمواله وزيادة ثقته لإنجاز مشاريعه فيها فوجود نظام قانوني لجذب وحماية الاستثمار وتوفير بيئة استثمارية ملائمة له امر ضروري لابد



منه، فالإصلاحات الاقتصادية والقانونية التي طبقتها الجزائر تشكل أحد أبرز عوامل تهيئة المناخ للاستثمارات الأجنبية.

تعتبر الجزائر واحدة من الدول التي تسعى جاهدة لاجتذاب الاستثمار الأجنبي وتشجيع وتطوير الاستثمار الأجنبي والوطني، وذلك من خلال توفير منظومة ثرية من الضمانات والامتيازات، وقامت الدولة الجزائرية بإنشاء أجهزة تساعد وتنظم الاستثمار، وقام المشرع الجزائري كذلك بسن قوانين تساهم في ترقية وتشجيع الاستثمارات حيث تمنح ضمانات وامتيازات للمستثمرين، وتنظم أيضا هذه القوانين الأجهزة المساعدة على تشجيع وترقية الاستثمار.

كما ذكرنا سابقا دفع حاجة الدولة الجزائرية للاستثمار من اجل النهوض باقتصادها الوطني إلى تنظيم قوانينها الداخلية المتعلقة بالاستثمار بالعديد من الضمانات بمختلف أنواعها التي تساعد على جذب وتدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى أراضيها .

طبقا لأحكام قانون النقد والقرض لم يعد القطاع المصرفي قطاعا محتكرا من قبل الدولة، إذ هذا القانون للخواص المقيمين وغير المقيمين إمكانية الاستثمار في القطاع المصرفي من خلال عدة أشكال تكشف عن نية المشرع في السعي نحو تكريس حرية الاستثمار المصرفي، كما تكشف من جهة أخرى عن رغبته في تنويع أشكال تدخل رأس المال الخاص والأجنبي (قشي 2018، الصفحات 200

لقد تضمنت المنظومة القانونية الخاصة بالاستثمار في القطاع المصرفي مجموعة من الإجراءات الشكلية التي يتعين على المستثمر الوطني أو الأجنبي استيفائها لقبول إنجاز المشروع الاستثماري المصرفي، لذلك سيتم التطرق إلى القيود الإجرائية العامة ثم القيود الإجرائية الخاصة.

تكمن أهمية الدراسة في كونها تعطينا نظرة عن مدى فعالية النظام المصرفي في زيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر نظرا لأهمية رؤوس الأموال الأجنبية في زيادة التنمية الاقتصادية، ويرجع سبب اختيارنا لهذا الموضوع كونه يحظى باهتمام كبير من طرف الدول العالمية وبالأخص الدول النامية لما له من إيجابيات على الاقتصاد الوطني وكذا لما يحققه من عوائد ومنافع سواء للمستثمر أو للدول المضيفة.

نطمح من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق بعض الأهداف سواء كانت متعلقة بالجانب النظري أو الجانب التطبيقي موضحة كما يلي:

التعرف على موضوع النظام المصرفي والاستثمار الأجنبي بطريقة أوسع؛ لتحديد أهم الإصلاحات المصرفية التي مرا بها النظام المصرفي في الجزائر؛ عرض تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وأهم الدول المستثمرة فيها؛ معرفة مدى فعالية النظام المصرفي الجزائري في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛ محاولة اكتساب معارف جديدة متعلقة بموضوع الدراسة.

لاشك أن البحث في أي موضوع تكون وراءه أسباب معينة تدفع الباحث للدراسة والبحث في ذلك الموضوع من الأسباب التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع ما يلي:

قلة المواضيع التي تناولت هذه الدراسة خاصة بالنسبة لحالة الجزائر؛

الحرص على معرفة قدرة النظام المصرفي الجزائري في استقطاب وجذب رؤوس الأموال الأجنبية؛ موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر هو موضوع بالغ الأهمية بالنسبة لتمويل الاقتصاد بصفة خاصة والتنمية الاقتصادية بصفة عامة؛ الميول والرغبة الشخصية للطلابين؛ توافق موضوع الدراسة مع التخصص ومحاولة إثراء المكتبة بهذا النوع من البحوث.

لا يوجد أي عمل يخلو من الصعوبات والعقبات التي تواجه الباحثين في انجاز عملهم، ومن الصعوبات التي واجهتنا في هذا العمل هي التضارب في الإحصائيات لتدفقات

الاستثمارات الأجنبية التي يبني عليها التحليل؛ نقص المعلومات الحديثة عن الجزائر خاصة المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر.

ومن خلال هذه الدراسة يتبادر إلى أذهاننا الإشكالية الآتية: إلى أي مدى ساهمت المنظومة القانونية الجزائرية في جذب الاستثمار الأجنبي في القطاع المصرفي؟

ينجر هذا أسئلة فرعية هي:

• ماهي الضمانات الممنوحة للمستثمر؟

كيفية الاستفادة من هذه الضمانات ودورها على جلب رؤوس الأموال إلى الجزائر؟ .

ماهي الأجهزة المساعدة على تطوير الاستثمار المعتمدة في الجزائر؟ . تعريف هذه الأجهزة وكيفية سيرها وصلحياتها؟

للإجابة عن الإشكالية قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

-تطور المنظومة المصرفية يتوقف على مواكبة تطورات الأنظمة المصرفية على المستوى العالمي. معايير جذب الاستثمار الأجنبي في القطاع المصرفي مبنية على الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي. عدم استقرار النصوص القانونية في المحال المصرفي يؤثر بالسلب على جذب الاستثمار الأجنبي.

وكان الهدف من هذه الدراسة التعرف على مستوى أداء المنظومة المصرفية في ظل القوانين المعمول بها.

وأیضا التعرف على أهم العراقيل التي تواجه المستثمر الأجنبي خلال جميع مراحل مشروع الاستثمار المصرفي. مع تقديم الاقتراحات الملائمة لتحسين الاستثمار الأجنبي في المجال المصرفي.

ولقد تم استخدام المنهج الوصفي المعتمد على جمع وتحصيل وعرض المعلومات التي لها صلة بالموضوع، واتبعنا كذلك المنهج التحليلي من خلال تحليل بعض النصوص القانونية المتعلقة بالاستثمار في القطاع المصرفي، كما تم استخدام المنهج المقارن لمعرفة الأشياء الجديدة والإيجابية التي أتى بها القانون الجديد مقارنة مع القانون القديم.

وعليه فقد فمنا بتقسيم خطتنا هذه الى فصلين حيث تناولنا في الفصل الاول الاطار المفاهيمي للنظام المصرفي في الجزائر بينما جاء الفصل الثاني دور هذا النظام في جلب الاستثمار الاجنبي والمؤسسات الاجنبية



# الفصل الاول:

الإطار النظري للنظام المصرفي

يخلف النظام المصرفي نتائج على الاقتصاد، سواء في الجزائر أو في أية دولة و ذلك  
بكونه يلعب دورا مهما فيه ما ينشئ علاقة توافقية بينهما فإذا صلح النظام المصرفي صلح  
الاقتصاد الوطني و العكس صحيح، ويشكل النظام المصرفي هرم متكون من عدة أجهزة و  
عناصر و الذي تتربع عليه البنوك و يترأسه البنك المركزي، فالجهاز المصرفي يعرف بأنه  
المؤسسات القوانين والأنظمة التي تتألف منها وتعمل في ظلها البنوك، فلا بد إذن أن نتطرق  
للنظام المصرفي عامة من خلال مبحثين:

**المبحث الأول: مفاهيم عامة حول النظام المصرفي**

**المبحث الثاني: مخاطر و ضمانات النظام المصرفي**

### المبحث الأول: مفاهيم عامة حول النظام المصرفي

احتل النظام المصرفي منذ فترات طويلة أهمية بالغة في مختلف النظم الاقتصادية، تزايدت أهميته من يوم إلى آخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على الاقتصاديات، و عليه فقد أخذ مفهوم الجهاز المصرفي عدة تعريفات وذلك حسب ظروف نشأته وتطوره وانعكس ذلك على هيكله، مما جعله يتسم بخصائص معينة.

### المطلب الأول: تعريف النظام المصرفي وأهميته

#### الفرع الأول: تعريف النظام المصرفي

يعتبر النظام المصرفي جزءا من النظام المالي، وهو نظام يقيم مجمل النشاطات التي تمارس بها العمليات المصرفية وخاصة تلك المؤسسات التي تتعامل وتمنح الائتمان ويشمل الجهاز المصرفي المنشآت المالية السلطات المسؤولة عن السياسة النقدية، أي البنك المركزي والخزينة العامة<sup>1</sup>.

- إن تدخل السلطات العامة، مهما كان نوعها وأهدافها يتجلى تاريخيا في إنشاء نظام نقدي ويقصد بالنظام النقدي مجموع الهيئات والمنشآت التي تشارك في إدارة النقود، كما تستطيع أن تعرف النظام النقدي بمجموع الأحكام القانونية والتنظيمية وحتى التقليدية هدفها تحديد شروط خلق تداول النقود ومن جهة أخرى شروط عمل الهيئات التي تخلق وتضمن تداول النقود.

<sup>1</sup> - تشام فاروق اهمية الاصلاحات المصرفية والمالية في تحسين اداء الاقتصاد الملتقى الوطني الأول حول الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر (الممارسة التسويقية) المركز الجامعي بشار 20-21 افريل 2004

كما يقصد بالنظام المصرفي مجموع المصارف العاملة في بلد ما وأهم ما يميزه عن غيره هو كيفية تركيب هيكله وحجم المصارف التي تتكون منها، وكيفية توزيع فروع المصارف على بلد ما، ثم ملكية المصارف ودمجها وتوحيدها. كما يتكون الجهاز المصرفي في أي دولة من عدد البنوك وتختلف وفقا لتخصصها والدور الفعال الذي تؤديه في مجتمعها وتعتبر أشكال البنوك من الأمور الناتجة عن التخصص الدقيق والرغبة في خلق هياكل تمويلية منقلة تتلاءم مع حاجات العملاء والمجتمع،<sup>1</sup> في كثير من دول العالم يتضح لنا أن هيكل الجهاز المصرفي يختلف من دولة لأخرى وفقا لنظامها الاقتصادي، ودرجة الحرية التي يتمتع بها النظام المصرفي في رسم خطته وسياساته ووضع برامجه أو مدى تدخل الدولة في توجيه النظام المصرفي وتنظيمه وكذلك حاجة الاقتصاد القومي لنوع معين من البنوك.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: نشأة النظام المصرفي وتطوره عبر التاريخ

تمتد جذور العمليات المصرفية إلى عهد بابل في القرن الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بدايات العمليات التي تزاولها البروك المعاصرة كتبادل العملات، حفظ الودائع، منح القروض. أما فكرة الاتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف (الصيرفي) الذي يكتسب دخله من مبادلة العملات سواء كانت أجنبية أو محلية. أما الشكل الحالي للبنوك فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى، أي القرن 13م و 14م. وذلك بعد ازدهار المدن الإيطالية على إثر الحروب الصليبية، التي كانت

<sup>1</sup> - إبراهيم بن صالح لعمر النقود الائتمانية ودورها وأثرها في الاقتصاد الدار الجامعية مصر 2001، ص05

<sup>2</sup> - تشام فاروق أهمية الإصلاحات المصرفية والمالية في تحسين أداء الاقتصاد الملتقى الوطني الأول حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر (الممارسة التسويقية) المركز الجامعي بشار 20-21 افريل 2004

تستلزم أموال طائلة من أجل تجهيز الجيش، وكان الجيش يعود بثروات طائلة استفاد منها الصيارفة والتجار والصراغة وقضت الضرورة فكرة الودائع للمحافظة عليها مقابل شهادات اسمية، ثم تحول اسم الودائع من اسم لاسم بحضور الطرفين، وفيما بعد مجرد التظهير وأخيرا ظهرت شهادات الإيداع لحامله *endossement au porteur* ، أي بدون تعيين اسم المستفيد الذي انبثق منها الشيك وكذلك البنكنوت أي النقود الورقية بشكله الحديث، ولم يكتف الصيرفي بقبول الودائع فقط، فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة يحصلون عليها منهم، وبعدها عملوا على استثمار الودائع التي لديهم بإقراضها للأفراد نظير فائدة، وقد حققوا من وراء ذلك أرباحا طائلة. ولم تنته عمليات الصيرفة عند هذا الحد فقد سمحوا لعمالئهم بسحب أرصدة تتجاوز ودائعهم، مما أدى في الأخير إلى إفلاس عدد من بيوت الصيرفة نتيجة تعذر وفاء الديون وهو الشيء الذي أدى بالمفكرين في أواخر القرن 16 م إلى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها<sup>1</sup>.

وهكذا تطورت الممارسات المالية من الصراف إلى بيت الصيرفة ثم إلى بنك، وأقدم بنك حمل هذا الاسم هو بنك برشلونة 1401م وكان يقبل الودائع ويخصم الكمبيالات وأقدم بنك حكومي تأسس في البندقية عام 1587م باسم « *bank a dellapiassa dirialta* » وجاء بعد ذلك بنك أمستردام عام

<sup>1</sup> - شاكِر القز ويري محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص52

1609 والذي أنشئ من أجل حسن تسيير وضمان الودائع وازدهرت أعمال الصيرفة في كل من إسبانيا، البرتغال، إنجلترا وفرنسا نتيجة تدفق المعادن النفيسة عليها في القرنين 16م و17م، ومنذ بداية القرن 18 م زاد عدد البنوك في أوروبا،<sup>1</sup> وزادت وظائف البنوك إضافة إلى الخصم توسعت في الإقراض والتسهيلات الائتمانية وخلق النقود، وبعد الثورة الصناعية توسعت التجارة والصناعة وبذلك

توسعت بدورها البنوك المتخصصة في منح القروض المتوسطة وطويلة الأجل، وهو ضروري لتكوين رأس المال الثابت، وفي أواخر القرن 19م ومع بلوغ الرأسمالية مرحلتها الاحتكارية بدأت حركة تدخل البنوك بواسطة الاندماج أو بطريقة الشركة القابضة أما البنوك المتخصصة فلقد تأخر ظهورها نسبيا ومن بينها بنك السويد 1668م، إنجلترا 1694 فرنسا 1800 وكان نشاط هذه الأخيرة في بادئ الأمر يتمثل في إصدار النقود وتولي الأعمال المصرفية الحكومية جنبا إلى جنب مع الأعمال المصرفية العادية، وفي القرن 19م انفردت وحدها بإصدار النقود إنجلترا 1932م، فرنسا 1848 وهي تباشر وظيفتها في الرقابة على الائتمان وفي القرن 20م استقرت وظيفتها كبنك البنوك أي المقرض الأخير. وهكذا. أنثري البنوك بفعل الحاجة لتسهيل المعاملات واكبت نشوة الرأسمالية وساهمت كثيرا في تطورها من رأسمالية تجارية إلى رأسمالية صناعية وإلى رأسمالية مالية احتكارية.

<sup>1</sup> - إبراهيم بن صالح لعمر النقود الائتمانية ودورها وأثرها في الاقتصاد الدار الجامعية مصر 2001، ص05

ويرجع الفضل للإغريق في النهوض بالفن المصرفي وفي نشر لوائه في حوض البحر الأبيض المتوسط، وتتلذ الرومان في الفن المصرفي على الإغريق، وانتشر العمل بالأصول المصرفية الإغريقية في معظم أرجاء العالم القديم باتساع دائرة النفوذ الروماني.

ويسترشد الاقتصاديون في الحكم على درجة نماء النظام المصرفي بعدة دلائل رئيسية ترتبط فيما بينها ارتباطاً جوهرياً يمكن إجمالها فيما يلي:

-مقدار تغلغل الوعي أو العادة المصرفية في نفوس الأفراد، ومدى انتشار المؤسسات المصرفية في شتى أنحاء البلاد؛

-حدود نفاذ وسائل البنك المركزي في الهيمنة على النظام الائتماني في مجموعة.<sup>1</sup>

### تطور النظام المصرفي في الدول الرأسمالية

مما لا شك فيه أن درجة التقدم في المجتمع تتأثر باستخدام النقود، أي زيادة التقدم الاقتصادي تدفع إلى زيادة استخدام النقود، وبذلك نجد في المجتمعات المتقدمة أن كل من الحسابات المصرفية والنقود والودائع قد استبدلت جميعها بالنقود ومن ثم فإن البنوك تلعب دوراً فعالاً، كما أن هذه الأخيرة تختلف فيما بينها اختلافاً ملحوظاً تبعاً لنوع الوظائف التي تؤديها وطبيعة العمليات التي تقوم بها في الاقتصاد القومي، ولهذا نجد إلى جانب البنوك التجارية، البنك المركزي ولمؤسسات المصرفية والمالية التي تخصص في تقديم نوع معين

<sup>1</sup> - شاكِر القز ويري محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص52

من الائتمان كبنوك الأعمال والبنوك العقارية وبنوك التسليف الزراعي والبنوك الصناعية وتعتبر جميعها كبنوك متخصصة.

### الفرع الثالث : أهمية النظام المصرفي:

إن أهمية النظام المصرفي في الاقتصاد الوطني تشبه وظائف الجهاز الدموي في جسم الإنسان ويمثل المصرف المركزي مكان القلب أما بقية المصارف فعبارة عن شرايين مبنوثة في قطاعات الاقتصاد الوطني توفر له القوة والحياة.

ومن أهم الأهداف الأولية للنظام المصرفي تذكر ما يلي:

المساهمة في تحقيق تنمية اقتصادية : النظام المصرفي يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية باعتبارها أحد أهدافه من خلال الضوابط العامة لرأس المال والنقود، وكذا أساليب الوساطة المالية المعتمدة على أسلوب القرض بفائدة والفوائض المالية من المال الممنوح ويساهم في المشاريع الإنتاجية الحقيقية وكذا جعل رأس المال مع خبرة العمل في مجال التنمية.<sup>1</sup>

تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية : يعتبر هذا الهدف من أبرز مميزات النظام المصرفي حيث يساهم في تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية. إذ أن توزيع الدخل (الثروة) يرتبط بالقيمة التبادلية للسلع والخدمات والتي غالبا ما يتم التعبير عنها في صورة وحدات نقدية كئمن الخدمات و المنتجات. استقرار قيمة الوحدة النقدية : تعتبر النقود مقياسا

<sup>1</sup> - تشام فاروق أهمية الاصلاحات المصرفية والمالية في تحسين اداء الاقتصاد الملتقى الوطني الأول حول الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر (الممارسة التسويقية) المركز الجامعي بشار 20-21 افريل 2004

هاما لتقييم الأشياء فلا بد أن تحظ باستقرار في قيمتها، و هذا من أهم أهداف النظام المصرفي.

وإن إسهام النظام المصرفي في مجهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية لا يمكن أن يتم بشكل فعال إلا بإفصاح المجال له لكي يقوم بنيانه ويزيد من إمكانياته في تجميع الادخار وتحريك الموارد المالية الأخرى واستخدامها في المشاريع الإنتاجية لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.

كذلك إن للمدخرين الدور الأساس في عملية نجاح إسهام الجهاز المصرفي في تنفيذ السياسات المرسومة له لكي يحقق ويساعد على تحقيق جزء كبير من عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: هياكل النظام المصرفية

النظم الاقتصادية، تزايدت أهميتها مع التطورات الهامة التي تطرأ على الاقتصاديات، و عليه فقد أخذ جهازها وهيكلها عدة أشكال وذلك حسب ظروف الدول والأقاليم وانعكس ذلك في اصلاحاتها.

### الفرع الأول: النظم المصرفية المختلفة:

#### 1- في الدول الرأسمالية المتقدمة:

يتشكل النظام المصرفي في الدول الرأسمالية المتقدمة على العموم من البنك المركزي ومجموعة من المصارف التجارية على اختلاف درجة تخصصها، وكذلك مجموعة من

<sup>1</sup> - إبراهيم بن صالح لعمر النقود الائتمانية ودورها وأثرها في الاقتصاد الدار الجامعية مصر 2001، ص05

المصارف المتخصصة بائتمان معين وأيضا مجموعة من بيوت المال تعمل كمصارف صغيرة، إضافة إلى جانب العديد من المنشآت الوسيطة من الأسواق النقدية والمالية.

## 2 في الدول الاشتراكية

يتضمن النظام المصرفي في غالب الأحيان بنك الدولة بحيث يلعب دور البنك المركزي وبنك الائتمان في آن واحد، ويعتبر المرجع الأخير للاقتراض إلى جانب عدد من المصارف يتولى كل منها وظائف مصرفية معينة.

## 3 في الأقطار العربية تتصف الملامح العامة للأنظمة المصرفية في الأقطار العربية

بما يلي:

أ كل البلدان العربية انتقلت من الاندماج النقدي الكامل مع القوى الاستعمارية إلى شبه استقلال نقدي ثم إلى استقلال نقدي تكامل في أواخر السبعينات، كما أن نظم الصرف تختلف من بلد إلى آخر، فمثلا الرقابة المحكمة و الكاملة نجدها في الجزائر والعراق، أما الحرية الكاملة نجدها في لبنان ودول الخليج العربي.<sup>1</sup>

ب - توجد في كل الدول العربية بنوك مركزية وكلها حكومية، أما بالنسبة للجهاز المصرفي فيمكن تقسيمه في الأقطار العربية إلى ثلاثة . مجموعات.

الأولى المصارف مؤممة وهي في كل من الجزائر ليبيا السودان الصومال، اليمن، العراق، سورية وتعد مصر الرائدة في مجال تأميم البنوك، ولكن في أواخر السبعينات ظهرت البنوك الأجنبية التي قامت بفتح فروع لها.

<sup>1</sup> - نفس المرجع السابق ص 39

الثانية وتشمل الأجهزة المصرفية الوطنية والعربية والأجنبية وتغلب عليها ملكية القطاع الخاص ونجدها في المغرب تونس ،لبنان، الأردن، الكويت، السعودية ،اليمن، ويلاحظ في تلك الأقطار مبدأ التدخل الحكومي والرقابة على المصارف كما تقف حكوماتها موقف الدعم والمساندة لرأس المال. الثالثة وتضم المصارف التي تنتمي لأنواع متعددة من الجنسيات ويغلب على نظامها المصرفي العنصر الأجنبي بشكل كامل وواضح ونجدها في الدولة الخليجية بكثرة مثل البحرين الإمارات قطر.

ج - كما أن الطابع الغالب في الدول العربية هو وجود المصارف التجارية (أي تجارة داخلية وخارجية عدا الجزائر ومصر حيث يوجد في كل منها مصرف متخصص بالتجارة الخارجية)، كما توجد مصارف استثمار في عدد قليل من الدول منها الجزائر أو مصارف متخصصة عقارية أو صناعية أو زراعية في معظمها، وتعتبر المصارف المتخصصة حديثة نسبيا في العالم العربي، كما يوجد نوع من المصارف الشعبية وهي موجودة في الجزائر المغرب موريتانيا، سورية، السعودية وتعمل في بعض الدول العربية لبنان والخليج العربي خاصة البحرين<sup>1</sup>.

د - ما تزال البنوك الأجنبية تعمل في بعض الأقطار العربية وعموما تلك التي لم تأخذ مبدأ تأميم البنوك، علما بأن البنوك الأجنبية كانت السبابة في الظهور في العالم العربي.

<sup>1</sup> -صبحي تارس قريصة، المقدمة في علم الاقتصاد"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت سنة 1983، ص

هـ - أخضعت بعض الأقطار العربية أجهزتها المصرفية لرقابة البنوك المركزية فيها بنص التشريع فمثلا في العراق، 1950، مصر، 1957، لبنان، 1963، الجزائر 1964، تونس والمغرب 1967... الخ، ونصت كل التشريعات على الأسس العامة للرقابة على البنوك ومراقبة الائتمان وإدارة الاحتياطي والتحويل الخارجي... الخ.

و كما ظهرت منشآت مالية جديدة وهامة في السبعينات من أهمها مؤسسة تمويل قطرية، مؤسسة تمويل مشتركة، ظهور بنوك إسلامية وعددها الآن زيد عن الأربعين وأولها تأسس في الإمارات العربية المتحدة سنة 1974.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: وظائف النظام المصرفي

#### 1- قبول الودائع

تتمثل هذه الوظيفة في قبول الودائع من أصحابها شرط أن يكون لهم الق في السحب على البنك بواسطة دفاتر الشيكات التي تعطى لهم أو البنك يقبل مبالغ مالية معينة في شكل نقود مقابل الالتزام لصاحب المبلغ برده و فق اتفاقهما، فالوديعة عبارة عن التزام على البنك بصفة الودع لديه لصالح صاحب الوديعة و من خلال هذا يمكن لصاحب الوديعة أن يطالب بأي مبلغ في حدود المبلغ الذي قام بإيداعه و في أي وقت يشاء أو الوقت المتفق عليه، و نجد أنواع الودائع:

<sup>1</sup> - نفس المرجع السابق ص 39

1-ودائع تحت الطلب (الودائع التجارية): يمكن لأصحابها سحبها عند الطلب و في أي وقت باستعمال الشيكات و ذلك لدورها الكبير في تسهيل المعاملات الاقتصادية و التجارية بين الأفراد، ولا يتلقى العميل أي ثمن مقابل إيداعها.

2-الودائع لأجل: هي: تلك الودائع التي لا يستطيع أصحابها السحب منها إلا بعد انقضاء المدة المحددة، و المتفق عليها مسبقا بين البنك و المودع، و ثمن مميزاتها في: أ انخفاض معدل حركتها مقارنة بالودائع الجارية.

ب يتم تداولها عن طريق الإضافة أو الخصم من أرقامها المدونة في دفتر البنك.  
ودائع بإخطار : حيث يقوم المودع بإخطار أو إشعار بنكه بالتاريخ الذي يرغب أن يسحب فيه وديعته، و تكمن الأهمية الاقتصادية للودائع في : ا الوديعة وسيلة هامة من وسائل الدفع المضمونة.

ب/ تساهم في إنعاش اقتصاد البلاد في المجال الصناعي و التجاري كونها تدخل في مجال الاستثمار و الإنتاج على شكل قروض<sup>1</sup>.

الودائع المصرفية تمنح للبنك القدرة على خلق الائتمان الذي يخلق بدوره الوديعة المصرفية و هذا تزداد كمية الودائع المصرفية وبالتالي تكثر وسائل الدفع التي تعوض النقود.

## 2-منح الائتمان

<sup>1</sup>-صبيحي تارس قريصة، المقدمة في علم الاقتصاد"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت سنة 1983، ص 364-363.

هي السلفيات التي تمنحها البنوك لعملائها مقابل حصولها على سعر فائدة التي تحتسب على أساس مدة و طبيعة و قيمة القرض وهذه القروض قد تكون في شكل نقود قانونية أو على شكل اعتمادات مستندية.

أما بلغة الاقتصاد فهو : تسليف المال لاستثماره في الإنتاج أو الاستهلاك و هو يقوم على عنصرين الثقة و المودة.

و أهم مميزات القرض:<sup>1</sup>

- 1-المبلغ يسحب مرة واحدة و بمجرد تمام الاتفاق على منح القرض.
- 2-الفائدة تسري على مبلغ القرض كله من تاريخ الاتفاق و لكل مدة.
- 3-تسديد أي جزء من المبلغ قبل الموعد، لا يعطي الحق في السحب.
- 4-التسديد يشمل كل المبلغ المتفق عليه مع الفوائد في موعد السداد.

و القروض نوعان:

1-قروض بدون ضمان تمنح للمتعاملين الرئيسيين مع البنك كونه متأكدا من مركزهم المالي، لأنه في الأصل البنك التجاري لا يقدم قروضا بدون ضمان.

بقروض بضمانات مختلفة يمن ذكر ما يلي منها قروض بضمان سلع مختلفة.

-قروض بضمان أوراق نقدية - قروض بضمان شخصي حيث يقوم شخص يكون

مصدر ثقة لدى البنك بالضمان في الطالب للقرض.

3-خصم الأوراق التجارية

<sup>1</sup> - محمود حميدات : " مدخل التحليل النقدي " ديوان المطبوعات الجامعية 1996، ص 37

قد يحتاج المستفيد من الورقة التجارية، الكمبيالة أو سند إذني إلى النقود أو وسائل دفع حاضرة يستطيع بها تسوية مدفوعاتها الجارية، فبدلاً من الانتظار حتى يحين موعد استحقاقها فهو يستطيع أن يتقدم إلى البن التجاري بعد تظهيرها لمصلحة هذا البنك حيث يصبح هذا الأخير المستفيد و مقابل ذلك يحصل المستفيد على المبلغ المدون على الورقة التجارية بعد خصم الفائدة التي يستحقها البنك، ويقوم البنك بالإضافة إلى ذلك بخصم نسبة ضئيلة أخرى لتغطية نفقات تحصيل الورقة التجارية المخصوصة، كانت قيمتها ستدفع في مكان آخر غير الذي تمت فيه عملية الخصم.

و تجدر الإشارة إلى أنه إذا كان إقراض البنوك التجارية للنقود بعد ائتماناً غير مباشر للمسحوب عليه و الساحب (طالب الخصم في نفس الوقت، و لذا يمكن أن تندمج وظيفة خصم الأوراق التجارية مع وظيفة منح الائتمان، و في هذه الحالة يمكن القول أن الوظائف الرئيسية للبنوك التجارية في قبول الودائع و من الائتمان. و أخيراً فإن الخصم هو عملية ائتمانية جوهرها هو الاقتراض فيقدم العميل الكمبيالة أو السند الإذني إلى البن الذي يقوم بإقراضه القيمة الاسمية لهذه الأوراق مقابل مصاريف خصمها وتعد هذه الأوراق كضمان للقرض وخاصة و أن البنك يطلب تظهيرها من جانب العميل.<sup>1</sup>

4- إصدار الأوراق المالية وتفيد الخدمات المالية و خدمات الصرف.

وهي من وظائف البنوك التجارية حيث تقوم هذه الأخيرة بإصدار أوراق المالية و ذلك في شكل أسهم سندات نيابة عن عملائها وتسويقها في السوق المالي حيث يقوم البنك

<sup>1</sup> - صبحي تارس قريصة، نفس المرجع من 375

بالتعامل في الأوراق المالية على اختلاف أنواعها سواء لمصلحة أو لمصلحة عملائه، و

كذا حفظها لهم و تسديدها في موعد استحقاقها و ذلك لقاء نسبة من العمولة.<sup>1</sup>

أيضا القيام بالخدمات المالية نيابة عن العملاء مثل إنجاز عمليات التحويل النقدية بين

الزبائن و بين بعضهم البعض والقيام بتحصيل شيكاتهم و كمبيالاتهم و سداد ديونهم نيابة

عنهم، حيث يعد ذلك من

الوظائف الأساسية التي يقوم بها البنك التجاري الحديث يوميا . و كذلك القيام بعملية

شراء و بيع العملات الأجنبية و كذا استبدال العملات المحلية بأخرى أجنبية و ذلك بنسب و

أسعار تتغير يوميا

## 5-وظائف أخرى للجهاز المصرفي

بالإضافة إلى وظائف البنك الرئيسية السالفة الذكر هناك وظائف ثانوية كونها عبارة عن

خدمات تتعلق بوجود نشاطها الرئيسي و هي:

-تأجير الخزائن الحديدية.

-تقديم مختلف أنواع الخدمات.

6-التحصيل : تقوم البنوك بتسوية الزبون عن طريق المقاصة أو الترحيل في الحساب

دون الحاجة إلى تداول كميات كبيرة من العملة و ما يترتب عنها من نقل و تكاليف التعرض

لمخاطر السرقة و الضياع و تتمثل في الآتي:<sup>2</sup>

<sup>1</sup>- صبحي تارس قريصة، نفس المرجع من 365

<sup>2</sup>- صبحي تارس قريصة، المرجع السابق، ص 366

تحصيل الشيكات هي من أساليب الإبداع في الحساب الجاري أن يتقدم أحد العملاء

للبنك

بشيك محسوب لصالحه على حساب محدد الشيك في البنك فيقوم هذه الأخير بخصم

قيمه من حساب المسحوب عليه وترحيلها إلى حساب المستفيد بالشيك مع التأكد من صحة

الشيك.

تحصيل المستندي: في حالة استغناء المصدر للبضاعة عن الاعتماد الذي يطلب

المستورد فتحه لصالح المصدر يقدم هذا الأخير إلى المصرف المستندات المتفق عليها

ويطلب منه مستندات الشحن إلى المستورد مقابل دفع ثمن البضاعة.

عمليات التحويل الداخلي: عبارة عن أمر كتابي يصدره العميل المدين إلى البنك بدفع

مبلغ من النقود لشخص آخر في جهة أخرى، ويتولى البنك الاتصال بمراسلة الجهة المحددة

لتنفيذ العملية و يتصل البنك المحول إليه بالمستفيد بتسليم قيمة الحوالة أو تقييد المبلغ في

حسابه الجاري.

تحصيل الكمبيالات

1-يقوم البنك عادة قبل حلول ميعاد استحقاق الكمبيالات بأيام بإشعار المدين برقم وقيمة الكمبيالة وتاريخ استحقاقها وبعد الحصول على قيمتها من المدين يقيدها في الرصيد الدائن المستفيد من الكمبيالة بعد المصاريف المستحقة طبعا

2-إصدار الأوراق المالية في شكل أسهم وسندات نيابة عن عملائها وتسويق هذه

الأوراق في سوق المال

(3) التعامل في العملات الأجنبية بيعا وشراء.

(4)نابية الخزائن للعملاء ليحتفظوا فيها ، بمقولاتهم من مجوهرات وأوراق مالية ونقود

وغيرها.<sup>1</sup>

(5)القيام بوظيفة أمناء الاستثمار لحساب العملاء الذين لا يتاح لديهم الوقت أو الخبرة

للقيام بمباشرة عمليات الاستثمار بطريقة مضمونة وبدرجة كفاءة عالية.

(6)إصدار خطابات الضمان التي يتعهد فيها البنك بسداد مبالغ معينة بكون عملاؤها

قد التزموا إذا لم يتم سدادها في الوقت المناسب.

## المبحث الثاني: مخاطر وضمانات النظام المصرفي

<sup>1</sup> - مصطفى رشدي شيحة : " الاقتصاد النقدي والمصرفي " الدار الجامعية للنشر والطباعة الجزائر 1981 ص 43

إن الجهاز المصرفي متعدد الوظائف فهي تتمثل في قبول الودائع، منح الائتمان، خصم الأوراق التجارية، إصدار الأوراق المالية، وتقديم الخدمات المالية و هي أهم الوظائف التي تقوم بها معظم البنوك إضافة.

### المطلب الاول : أخطار الجهاز المصرفي

إن نجاح البنك مرتبط بحسن اختيار نوع الضمانات ولتقادي المخاطر التي قد تنجم عن منح الترويض يجب أن يتبع البنك عدة سياسات وإجراءات لمواجهة هذه الأخطار التي قد ينجم عن منح

القروض أي المخاطر المصرفية وفيما يلي نستعرض أنواع هذه المخاطر وإجراءات والوسائل التي

يتبعها البنك للحد منها <sup>1</sup>.

### الفرع الاول : أخطار الجهاز المصرفي

على الرغم من أن تقديم القروض يعتبر المصدر الرئيسي لدخل البنك إلا أنه يعتبر مصدر للمشاكل المادية التي يمكن أن يتعرض لها نتيجة للمخاطر التي قد يواجهها عند قيامه بمنح أمواله للغير.

1خطر عدم التسديد أو عدم القدرة على التحصيل:

<sup>1</sup> - مصطفى رشدي شيحة : " الاقتصاد النقدي والمصرفي " الدار الجامعية للنشر والطباعة الجزائر 1981 ص 43

هذه من أهم الأخطار التي قد يتعرض لها البنك ويتحدد في عدم القدرة أو العجز الزبون عن تسديد دينه طوعا حيث أن البنك يلجأ إلى الإجراءات القانونية بتحمل مصاريف زائدة إضافية إلى عدم استثمار أمواله في الحال لما تتطلب هذه الإجراءات من وقت . هذا من جهة أخرى كون معظم الضمانات مهما تنوعت أو اختلفت أحجامها لا تكفي لتسديد القرض في اغلب الأحيان ويزداد هذا الخطر كلما كانت الأموال الممنوحة مملوكة للغير في شكل ودائع وبالتالي فالبنك يمنح عليها فائدة وعدم تسديدها في وقتها أو أجالها مع الفوائد قد يؤدي بالبنك بالإفلاس وانعدام ثقة الزبائن به أي تشويه سمعته.

### (2) خطر تجميد الأموال:

في هذه الحال يجد البنك أمواله مجمدة لدى الغير حتى تواريخ استحقاقها فقد يفتح البنك اعتمادا لأحد الزبائن لا يستغله هذا الأخير أبدا وبما أن هذا الاعتماد يعتبر استعمال لموارد البنك أي يمنح عليه فوائد ، فانه يجد أمواله مجمدة إضافة إلى عدم قابلية هذه الأموال لإعادة الخصم وهذا ناتج عن:

نقص ملف طلب القرض

موضوع القرض أو الغرض منه

تأخر في تسديد القرض<sup>1</sup>.

### (3) خطر السيولة (risque de liquidité):

<sup>1</sup> - المرجع السابق ص 45

ويتمثل هذا الخطر في عدم توفير السيولة الكافية عند البنك أو الشح في الموارد المالية ، هذا ناتج عن إحتياضه بنسبة معينة من السيولة في الخزينة أو إلى عدم توافق توزيع إستحقاق الديون مع تواريخ الوفاء بها للمودعين ، وهذا عائد لاستغلالها في مشاريع ذات أجل طويل أو تحويلها إلى سيولة في الأجل القريب كالسندات طويلة الأجل ، العقارات ، أوراق مالية طويلة الأجل ..... الخ.

#### (4) خطر معدل الفائدة le Risque de taux d'intérêt :

قد يمنح البنك معدلات فائدة ثابتة نوعا ما وتقوم معدلات الفائدة التعويضات المالية المستقبلية مما قد يكلفه خسائر لا يستطيع تسديدها في الوقت الحالي بأرباحه . وعليه فإن هذا الخطر مرتبط بتقلب معدلات الفائدة في السوق وتفاعله مع قوة العرض والطلب<sup>1</sup>

#### (5) الخطر الإداري والمحاسبية Le Risque administratif de comptable :

حيث إن هذا الخطر متعلق بشكل كبير بتوفر العنصر البشري الكثيف وفي مجال العمل المصرفي وهي قدرته على توفير وتطوير تقنيات التسيير الإداري المحاسبي لموارد البنك واستخداماته وهذا مرتبط بالتوقعات المستقبلية للأوضاع الاقتصادية والمالية . (كالتغيرات في الأسعار الفائدة مثلا).

#### (6) خطر السحب على المكشوف Le Risque de découvert Bancaire :

<sup>1</sup> - قميري حبيبة تطوير اداء وكفاءة الجهاز المصرفي الجزائري في مواجهة المتغيرات الاقتصادية العالمية مذكرة ماجستير غير منشورة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، الجزائر 2005

يؤثر هذا الخطر السحب على المكشوف ( مباشرة على خزينة البنك وذلك بالارتباط بحجم ومدة الأموال المجمدة ، حيث يلاحظ تقديم هذا النوع من التسهيل دون الأخذ بعين الاعتبار الحاجة المالية الفعلية للعميل ومقياس أخرى يجب توفرها فيه.

#### (7) خطر البيئة المالية للبنك:

قد يوظف البنك أمواله في مشاريع مشكوك في تحصيل مصاريفها أو يصعب تحويلها إلى ولة مالية دون خسارة (أي خسارة ولو قليلة ) ، أو انعدام الفائدة مع منح القروض أو انخفاضه وهو ما يؤدي إلى تدهور الوضعية المالية البنكية. سيو

(8) تقلبات أسعار الصرف قد يؤدي انخفاض قيمة أرصدة البنوك من العملات الأجنبية وكذا التقلبات التي قد تصيب العملة بانخفاض في قيمتها مما يؤثر سلبا على القيمة الحقيقية للقرض عن أجل تسديده أو تدخل السياسات النقدية بتخفيض قيمة العملة والذي يؤدي فقدان قيم حقيقية بسبب انهيار العملة . إن المصرف المحنك هو المصرف الذي يستطيع أن يواجه هذه الأخطار مهما كانت وذلك بتعامله الحذر مع المعطيات والبيانات لمعالجته للقضايا المالية ومعرفته بالأوضاع المالية والسياسية وما قد ينتج عنها من أخطار تكون لها عواقب غير محمودة على عمله وأمواله. <sup>1</sup>

#### الفرع الثاني : إجراءات ووسائل الحد من الأخطار المصرفية.

لعل من أهم الإجراءات التي يتبعها المصرفي لمواجهة الأخطار المرتبطة بنشاطه والتي تتعلق بصفة خاصة بعلمية الإقراض .

<sup>1</sup> - عتروس عبد الحق الوجيز في البنوك التجارية " بهاء الدين للنشر الجزائر 2000

- 1- توزيع خطر القروض: إذا كانت قيمة القرض كبيرة. يستطيع البنك أن يقدم جزء من القرض فقط والباقي يوزع على المؤسسات المالية الأخرى.
- 2- التعامل مع عدة مقاييس: وهذا تجنباً لإفلاس احد العملاء أو بعضهم والتي يمكن أن يتجاوزها البنك بدون عناء من خلال تنويع المتعاملين وعدم الاقتصار على عدد محدود.
- 3- تمويل أنشطة وقطاعات مختلفة:
  - من أجل مواجهة الأزمات التي قد تواجه قطاع ما دون الآخر
  - 4- عدم التوسع في منح الائتمان:
    - أي أن يأخذ بعين الحسابات إمكانية المالية وقدرته على استرجاع هذه القروض.
    - 5- العمل على تحديد قدرات البنك التمويل:
      - أي معروفة قدرته التمويلية من حيث الكمية أو المدة أو الكيفية التي سيتمنح بها القروض.
      - 6- تطوير أنظمة الرقابة الداخلية للبنك:
        - ينبغي للبنك أن يدعم ويطور أجهزة رقابته الداخلية من اجل مواجهة كافة الأخطار خاصة ما يتعلق منها بالجانب الإداري والمحاسبي واكتشافها في الوقت المناسب<sup>1</sup>.
        - 7- التامين على القروض: حيث يلتزم البنك متعامليه بالتامين علي القروض الممنوحة . حتى يتمكن من استرجاع ما أمكن في حالة وقوع خطر

<sup>1</sup> - قميري حبيلة تطوير اداء وكفاءة الجهاز المصرفي الجزائري في مواجهة المتغيرات الاقتصادية العالمية مذكرة ماجستير غير منشورة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، الجزائر 2005

8- العمل على استخدام أساليب التكنولوجيا المعاصرة في مجال النشاط المصرفي

9- تحري الدقة والحذر عند دراسته لملفات القروض الممنوحة.

10- تكوين العنصر البشري المتخصص في النشاط المصرفي الذي يملك مؤهلات

تسمح له بتسيير وإجراء دراسة اقتصادية مهمة للقرض

### المطلب الثاني : الضمانات المعتمدة لمواجهة مختلف الاخطار المصرفية

هي عبارة عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض ، كإعسار

المقترض أو إفراسه. وبالتالي يمكن اعتبارها كتأمين يحصل عليه البنك لمواجهة الأخطار

المستقبلية والتي قد تصيب المشروع بالفشل كما تعني تنفيذ التعهد بالوفاء في حالة إذا ما

تعذر على الدائن تسديد واسترجاع حقه عند تاريخ الاستحقاق ويتم التفرق بين نوعين من

الضمانات<sup>1</sup>

ضمانات شخصية

• ضمانات حقيقية

وفيما يلي سنتعرض لكل واحد على حدا.

### الفرع الاول: الضمانات الشخصية

وفيما يقوم الشخص محل ثقة لدى البنك بكفالة المقترض والتعهد بتسديد الدين في حالة

عجز هذا الأخير. فالبنك بكفالة يستطيع أن يطالب كلا من المدين و الضامن و يمكن ان

نجد هنا نوعين من الضمانات

<sup>1</sup> - عتروس عبد الحق الوجيز في البنوك التجارية " بهاء الدين للنشر الجزائر 2000

أ- الكفالة la caution

و تعني في لغة القانون ضم ذمة مالية أخرى في المطالبة بتنفيذ الالتزام المتعهد به و هذا يعتبر الشخص الضامن كفيل المقرض و يشترط في الكفالة أن تكون صريحة و خطية.

ب - الضمان الاحتياطي وفيها يقوم الضامن بتوقيع ورقة تجارية بمثابة تعهد شخصي بالوفاء في حالة عجز المقرض عن تسديد الدين وقيمتها تساوي عادة قيمة القرض

الفرع الثاني: الضمانات الحقيقية (العينية):

هذه الضمانات تتمثل فيما يقدمه المقرض من أصول مادية وملموسة للحصول على قرض كالعقارات و البضائع و محلات تجارية ملكية صناعية... الخ).

إذا فهي أموال أو قيم توضع تحت تصرف الدائن و يستطيع أن يحصل على حقه من خلالها و كل هذا يدعى بالرهن وتلاحظ تركيز البنوك على الرهن خاصة قروض الاستثمار

و قد يكون هذا الرهن أما عقاري hypothese لو رهن حيازي la notissement

أ - رهن عقاري:

و يحصل البنك بموجبه على العقارات محل الضمان (الرهن) للحصول على قرضه عند حلول الاجال ، في حالة عجز المدين عن الوفاء بدينه و ذلك ببيعه<sup>1</sup>

و يلزم هذا النوع ممن القروض طويلة الاجل . حيث عادة ما تكون مدة الرهن لا تتجاوز 25 سنة . وربما يطرح السؤال عن نوعية الضمانات التي تتم على مستوى قروض تشغيل الشباب . و كون هذه الاخيرة تعمل على تدعيم و خلق مناصب شغل و هو قانوني

<sup>1</sup> - شاكرا القزويني. المرجع السابق . ص 109

استثناءي لذا نجد على مستوى البنك الرهن الآلات او المعدات في حالة اذا ما كانت موضوع القرض.

ب - رهن حيازي:

هو عقد يلتزم به شخص ضمانا للدين (عليه او غيره و تسليم الى الدائن او اجنبي يعينه المتعاقدين شيئا يترتب على الدائن حقا عينيا حياة الشيء الى ان يستوفي الدين و يقدم على الدائنين العاديين او التاليين له في ان يتقاضى حقه من ثمن هذا الشيء و تتراوح مدته من 5 الى 10 سنوات ، و هو يلائم القروض قصيرة الأجل و متوسطة الاجل .<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - ابو عتروس عبد الحق (المرجع السابق) ص 42

خلاصة الفصل:

إن إصلاح الجهاز المصرفي هو إشراكه بصورة فعلية وحقيقية في عملية التنمية الاقتصادية وتعبئة كل مدخرات المجتمع الجزائري، فيجب ألا يبق كوسيط يعيش على هامش الفائدة التي يحصل عليها من عمليات الإقراض والاكتتاب في السندات. إن عملية الإصلاح المصرفي يمكن أن تتحقق على مراحل تتوقف درجتها وسرعتها على الهيكل الاقتصادي ومرحلة التنمية والأهمية النسبية لكل من القطاع العام والقطاع الخاص ودورهما في الاقتصاد الوطني، بالإضافة إلى مدى تكامل الاقتصاد الوطني مع الاقتصاد العالمي.

من البديهي أن الإشراف الحكومي الجيد يؤدي إلى ما هو أكثر بكثير من مجرد تحديد سقف سعر الفائدة، فمنع تركيز القروض على مقترض بعينه والحد من مخاطر التعامل في النقد الأجنبي واشتراط احتياطات كافية لمواجهة حالات التوقف عن السداد وما إلى ذلك يعد خط الدفاع الأول ضد حدوث انهيار للإصلاح المصرفي.

-لا شك أن وجود بنك مركزي قوي هو أحد دعائم الإصلاح المصرفي، وخاصة ما

تعلق بالرقابة على البنوك لضمان عدم حدوث تواطؤ بين هذه البنوك في تحديدها لأسعار

## الفصل الثاني:

النظام المصرفي كألية لجذب الاستثمار الاجنبي

لقد تميزت بداية الألفية الجديدة باختلال التوازنات الكلية، حيث ارتفع معدل التضخم وكذا الحالة المالية الصعبة للمؤسسات العمومية وغياب إستراتيجية معتمدة من طرف الدولة للنهوض بالاقتصاد.

وفي النصف الثاني من هذه العشرية تبنت الحكومة الجزائرية جملة من الإصلاحات الهيكلية والهيئوية بغية تحقيق التوازن الاقتصادي والمالي وتنظيم عملية تحرير انطلاقا من عملية رفع الاحتكار عن التجارة الخارجية، وهذا ما انعكس على عناصر الاقتصاد الكلي حيث انخفض معدل التضخم بالإضافة إلى ذلك فان المديونية الجزائرية في طريقها نحو الانخفاض.

ورغم انخفاض أسعار البترول في عدة فترات إلا أن رصيد ميزان المدفوعات ظل يحقق نتائج ايجابية نظرا لاستقطاب الجزائر لجملة من الاستثمارات الأجنبية ونظرا لأهمية العنصر وتأثيره الكبير على رصيد ميزان المدفوعات الذي أدرجته الجزائر ضمن الأولويات والنقاط المعتمد عليها للنهوض بالاقتصاد، لذا تبنت الدولة جملة من الإصلاحات والتحفيزات لاستقطاب المستثمرين الأجانب بحيث قسمنا الفصل الى مبحثين:

### المبحث الاول: واقع الاستثمار الاجنبي في الجزائر

#### المبحث الثاني : فعاليات النظام المصرفي في جذب الاستثمارات الاجنبية:

## المبحث الاول: واقع الاستثمار الاجنبي في الجزائر

## المطلب الاول: الإطار القانوني الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

عمدت الجزائر خلال هذه الفترة إلى تبني عدة قوانين متعلقة بالاستثمار يمكن تناولها فيما يلي:

## 1] قانون الاستثمارات الصادر في 26 جويلية 1963:

أصدرت الجزائر أول نص تشريعي يتعلق بالاستثمارات سنة 1963 حيث كان هذا الأخير يهدف أساسا إلى إعادة بعث النشاط الاقتصادي حيث اعتبر الملاحظون أن هذا القانون كان موجها خصيصا إلى المستثمر الأجنبي، خاصة وأن الجزائر في تلك المرحلة لم تكن تملك رأسماليين وطنيين لهذا كان يجب عليها توجيه دعوة للاستثمار الأجنبي المباشر الإنتاجي حيث جاء هذا النص بعدة امتيازات جبائية ومالية من شأنها جلب هذه الفئة، فمن حيث الضمانات يستفيد المستثمرون الأجانب من الحرية الكاملة في ممارسة النشاط الاستثماري سواء كانوا معنويين أو طبيعيين وكذا حرية التنقل والإقامة، ومن هنا نجد أن هذا القانون يكرس مساواة النظام الجبائي ومبدأ الضمان ضد نزع الملكية.

إن أحكام هذا القانون توحى بوجود منهج ليبرالي في تعامله مع الاستثمارات الأجنبية المباشرة ، فمن الجانب المؤسسي نجد أن هذا القانون تبني نوعان من المؤسسات:<sup>1</sup>

-أولها المؤسسات المعتمدة والتي نشأت بقرار من الوزير المعني وتتمتع بضمانات خاصة منها تحويل الأموال (تحويل 50% من الأرباح الصافية وكذا التحويل الحر للأموال المتنازل عنها ،كما تتمتع أيضا بضمانات الحماية الجمركية وكذا تدعيم الاقتصادي لإنتاج هذه المؤسسات ولكن على هذه الأخيرة أن تضمن تكوين وترقية العمال.

(1) تشام فاروق (مرجع سابق) ص 14

-أما النوع الثاني فيشمل المؤسسات المنشأة عن طريق الاتفاقيات، وهي المؤسسات التي يكون برنامج استثمارها مقدرا بـ 5 ملايين فرنك جديد وذلك حسب أولويات منها ما يفوق 100 منصب عمل دائم للجزائريين، أما من الناحية التنظيمية فوضع هذه المؤسسات يكون بشكل تعاقدى تمنح بموجبه الاتفاقية عدة امتيازات منها استقرار النظام الجبائي لمدة 15 سنة مع تخفيض نسبة الفائدة الخاصة على قروض التجهيز وكذا التخفيض من الضريبة على السلع المستوردة.

## 2 قانون الاستثمارات لسنة 1966

جاء هذا القانون خصيصا لأجل تحديد الإطار المنظم لمساهمة رأس المال الخاص في التنمية الوطنية، والذي جعل الدولة والهيئات التابعة لها تأخذ زمام المبادرة في القيام بالمشروعات الاستثمارية ضمن القطاعات الحيوية للاقتصاد الوطني، والتي وضحت في المادة 04 القائلة: « تستطيع الأشخاص الطبيعية والمعنوية الجزائرية أو الأجنبية إنشاء أو تطوير مشروعات صناعية أو سياسية تزيد من المنتجات الإنتاجية للأمة...» ، ومن هنا نلاحظ أن هذا القانون قصر الاستثمار على مجالات معينة دون أخرى كالمناجم المحروقات والفلاحة التي يعتبرها إستراتيجية، كما أن هذا القانون قام بدعوة رؤوس الأموال الخاصة بغرض إنشاء مشاريع معينة ومحددة.<sup>1</sup>

ومع كل هذا لم يغفل هذا القانون على جانب الضمانات والامتيازات بحيث انه أجاز تمتع المشروعات المنصوص عليها مسبقا بمزايا ضريبية تكون موافقة للكيفية التي يتم تحديدها عبر قرار يصدره وزير المالية

\*أما فيما يخص الضمانات فقد أوجب هذا القانون ضرورة تساوي المشروعات الأجنبية والتي هي تحت سيطرة أجنبية مع غيرها من المشروعات أمام القانون وخصوصا القوانين

<sup>1</sup> - بلحنيش عبد الرحمن، محاضرات مقياس النظام المصرفي الجزائري، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير العلوم الاقتصادية، اقتصاد نقدي و بنكي، جامعة اكلي محند أوالحاج، البويرة، 2020-2021.

المتعلقة بالضرائب، كما يضمن تحويل الأرباح الموزعة سنويا بعد أن تخصم منها الاهتلاكات والاحتياطات الضرورية.

كما يجب الأخذ بعين الاعتبار مدى وأهمية مديونية المشروع، كما تتحدد هذه الأرباح بالنسبة بين المساهمات الأجنبية في المشروع على مجموع هذه الأموال على أن تكون تلك المساهمات رؤوس أموال تم إدخالها بصفة فعلية إلى الجزائر والأرباح التي يتم تحويلها فعليا إلى الخارج لا يجب أن تتعدى 15% من المقدار الكلي للمساهمات الأجنبية من أموال المشروع الموجودة في الجزائر، إلى جانب ذلك ضمان تحويل المبالغ الناتجة عن التنازل أو تصفية المشروع أو بيعه أو التنازل عن حصص ممثلة لرأس المال بعد عملية تحصيلها، ولكن هذا يخضع لترخيص بنك الجزائر المركزي وقد أجاز هذا التشريع السماح في إطار قرار الترخيص بالاستثمار بتحويل متحصلات براءة الاختراع كحق معنوي، المساعدات الفنية وكذلك مستحقات خدمة القروض التي تم عقدها في الخارج.<sup>1</sup>

### 3قانون الاستثمارات لسنة 1982

يبدو أن النصوص التشريعية السابقة لم تتجح إلى حد كبير في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر حيث أن معدل الاستثمارات المنجزة كانت ضعيفة كون السياسات الاقتصادية المعتمدة لم تكن تشجع من مكانة الاستثمارات الأجنبية فهي ذات طابع مركزي من جهة ومن جهة أخرى فان الميدان العملي شهد هو الآخر محدودية كبيرة نظرا لاتساع دائرة المشروطة وظروف البيروقراطية، وإلى جانب هذا فان الانفتاح في المجال التشريعي تحقق ضمن إطار القانون المتعلق بالشركات الاقتصادية المختلطة والمصادق عليه في 28 أوت 1982 هذا النص يعتبر في حد ذاته ترجمة فعلية للتغيرات الهامة الحاصلة في موقف السلطة العمومية اتجاه الاستثمارات الأجنبية، وتجسد ذلك في إمكانية إنشاء شركات اقتصادية مختلطة يشارك فيها الطرف الأجنبي بنسبة 49% من رأس مال الشركة.

<sup>1</sup> - مرجع نفسه.

كما أن هذا القانون جاء استجابة لتطور الاحتياجات الاجتماعية خلال هذه الفترة، وكيف ما كان الأمر فإن إنشاء هذا النوع من الشركات يخضع وجوبا لبروتوكول اتفاق يبرم بين المؤسسة أو المؤسسات الاشتراكية والطرف أو الأطراف الأجنبية وهو بمثابة اعتماد مسبق للشركة المختلطة.<sup>1</sup>

غير أنه لا يكمن لهذا الأخير أي اثر قانوني إلا بعد الموافقة بموجب قرار وزاري مشترك بين وزير المالية ووزير التخطيط وكذا الوزير الوصي على المؤسسة الاشتراكية المساهمة، ويخول هذا القرار القاضي بالاعتماد للشركة المختلطة للاقتصاد المزمع إنشاؤها بمجرد تأسيسها من الامتيازات الجبائية التالية:

-الإعفاء من الحق على التحويل يعوض لكل التقنيات العقارية الضرورية لنشاطه.

-الإعفاء من الضريبة العقارية لمدة 5 سنوات اعتبارا من تاريخ شراء الملك المعني. -

الإعفاء من الضريبة الصناعية والتجارية للثلاث سنوات المالية الأولى وتخفيض قدره 50% للسنة المالية الرابعة وأيضا تخفيض بنسبة 25% للسنة المالية الخامسة من ما تحصل عليه

جبائيا.

-تطبيق ضريبة منخفضة على الأرباح الصناعية والتجارية بنسبة تقدر بـ20% والتي

يتم استثمارها من جديد.

الإعفاء من كل ضريبة على الأجر الإضافي الذي يستفيد منه الطرف الأجنبي والغرض

من ذلك مكافأة الجهود المبذولة فعلا من قبل وكذا ما يبذل فعلا لنقل المعارف والتكنولوجيا.

وعلاوة على ذلك تعفى من الفوائد الناتجة عن الحسابات الجارية والحسابات المسدودة

المفتوحة في محاسبة الشركة المختلطة للاقتصاد للخزينة على دخل الديون والإبداعات

<sup>1</sup> - ساحل محمد التجربة الجزائر في مجال جذب الاستثمار الاجنبي المباشر ، مجلة الجندول العدد 14 ، ربيع 2009.

والضمانات، كما تستفيد هذه الشركة بعد اعتمادها قانونا من الحصول على قروض مصرفية بشرط أن يتم التفاوض على الشروط المعرفية التي تتطوي على تطبيقها في مثل هذا النوع من الشركات مع البنك الذي يتم اعتماده ويكون هنا ضرورة مراعاة المشاركة الفعلية للطرف الأجنبي في تمويل الأهداف المخططة والاستغلال. المطلب الثالث: الإطار القانوني لتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل الإصلاحات بعد عام

1-(1986)

لعل هذه التشريعات تعبر عن تجسيد فعلي للموقف الجديد في تطبيق سياسة الانفتاح أمام الاستثمارات الأجنبية المباشرة، لقد احتل هذا الموضوع حيزا معتبرا ضمن هذه المرحلة اعتبارا من الجزائر فقد تبنت منذ وقت ليس ببعيد سياسة الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي عبر إعادة تبدو لاغية لبعض الأموال الخاصة لما تتطلبه هذه الاستثمارات، ظهر إلى الوجود أول نص جسد التغيير الجذري في موقف السلطة تجاه موضوع الاستثمارات الأجنبية وكان بالفعل قانون النقد والقرض المؤرخ في 14 أفريل 1990 (1) الخطوة الأساسية في هذا المجال:

1[قانون النقد والقرض كتركيب لمبدأ الانفتاح على الاستثمار الأجنبي المباشر:

يعتبر هذا القانون المرجع الأساسي الذي جاء من أجل تنظيم سوق الصرف وحركة رؤوس الأموال، فهو في الواقع ليس بقانون خاص بالاستثمارات ولكن هذا لا يمنع من وجود نصوص وموادغيت لاحقا في القانون المعدل والمتمم لقانون (90-10). - إلغاء الفوارق بين القطاع العام والقطاع الخاص.

-اعتماد مفاهيم الاستثمارات

<sup>1</sup>- باكور حنان مكرة ماستر بعنوان الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة المالية كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير جامعة البويرة (2013-2014) ص 10

تعنى بالجانب الاستثماري وهكذا نجد أن هذا النص كرس المبادئ التالية:

- استقلالية البنك المركزي (ألمقيمة وغير المقيمة بدلا من الوطنية وغير الوطنية). - أصبح ترخيص الاستثمارات وابتداء من صدور هذا النص من صلاحيات مجلس النقد والقرض للبنك المركزي بدلا من اللجنة الوطنية للاستثمارات التي تخضع لسلطة الإدارة ويدخل الاستثمار خلال شهرين هذا الأمر في إطار تبسيط عملية قبول الاستثمار بخضوع ذلك إلى ما يسمى بـ "رأي المطابقة" وهذا بتقديم الطلب إلى المجلس المذكور ويقوم هذا الأخير بالبت في ملف

- اقتناء وسائل تقنية وعلمية والاستغلال الأمثل محليا لبراءات الاختراع والعلامات التجارية المسجلة والعلامات المحمية في الجزائر وذلك تطبيقا للاتفاقات الدولية المبرمة في هذا الشأن. - إحداث توازن في سوق الصرف. لقد أعطى هذا النص التشريعي الضوء الأخضر لغير المقيمين بالاستثمار المباشر ويكون قد أدخل تمييزا واضحا بين المقيمين وغير المقيمين.

إن قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض لم ينص على جانب الامتيازات بالرغم أنه تناول الضمانات المتعلقة بالتحويلات المالية، وعلى كل حال فان صدور هذا القانون اعتبره الملاحظون نقطة البداية، حيث من خلاله أقرت الجزائر مقاطعة الممارسات السابقة وقررت الانفتاح خصوصا مع المستثمر الأجنبي المباشر<sup>1</sup>.

## 2 قانون الاستثمارات لسنة 1993

إن الجزائر حققت قفزة نوعية في مجال التعامل مع قضايا الاستثمار الأجنبي المباشر خاصة بعد المصادقة على الإطار التشريعي الجديد الذي تجسد في أحكام المرسوم 93-12

<sup>1</sup> - قانون رقم 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض،

الجزائرية، العدد 18 بتاريخ 14/04/1990

المؤرخ في 1993-10-15، ويعتبر هذا النص اللبنة الأساسية وحجر الأساس والزاوية في مجال الإجراءات ذات الطابع التشريعي التي تحكم مجال الاستثمارات، ولعل أهم النقاط الأساسية التي جاء بها هذا النص التشريعي تكمن فيما يلي:

-إزالة تامة للفوارق القديمة بين الاستثمارات العمومية والخاصة والأجنبية والعامّة والوطنية. - التخفيض في إطار تدخل الدولة لمنح بعض الامتيازات الجبائية، الجمركية والمالية مع إزالة نظام الاعتماد بحيث تصبح الاستثمارات قبل إنجازها موضوع تصريح بالاستثمار.

-ضمان حرية تحويل رؤوس الأموال القابلة للاستثمار والعوائد الناجمة عنها. لقد ألغى هذا النص التشريعي صراحة كل القوانين الصادرة التي تعالج نفس الموضوع والقوانين المخالفة له باستثناء تلك المتعلقة بالمحروقات، حيث أن هذا القانون جاء نتاجا للإصلاحات التي شرعت الجزائر في تطبيقها منذ 1988 هذا التاريخ الذي تزامن مع إنشاء المؤسسات العمومية الاقتصادية، كما سبق صدوره صدور القانون التجاري والقانون المتعلق بالتحكيم في مجال التجارة الدولية.

ومن كل هذا نجد أن هذا القانون وضع حيز التطبيق القواعد المتعلقة بالاقتصاد الحر وبذلك تغير النظرة الاقتصادية السابقة للاستثمار الأجنبي المباشر على أنه أداة للرقى ونمو الاقتصاد ووسيلة لا مناص منها للخروج من أزمة المديونية الجاثمة، حيث اعتبر كحل إستراتيجي، ومن هنا فقد أتيح للمستثمر الأجنبي امتلاك حصة 100% من المشروع الاستثماري، بالإضافة إلى ذلك قانون الخوصصة حيث نجد أن المستثمر الأجنبي بإمكانه أن يتحصل على امتلاك جزئي أو كلي لشركة عمومية مطروحة للمساهمة أو البيع، كما أن هذا النص لا يعبر على أي تمييز يذكر بين المستثمر الأجنبي والوطني وبالتالي يعامل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب بمثل ما يعامل به الأشخاص الجزائريين وهذا من حيث الحقوق والواجبات ذات الصلة بالاستثمار كما أن المشاريع المحققة بالعملة الأجنبية

قابلة للتحويل وتحظى بحرية تحويل العوائد نتيجة للبيع أو التصفية حتى ولو كان الناتج يفوق رأس المال المستثمر أصلاً<sup>1</sup>.

أمر 2001 المتعلق بتطوير الاستثمارات لقد جاء هذا الأمر من أجل تحديد النظام الذي يعتمد إلى تطبيقه على الاستثمارات الوطنية والأجنبية في هذا الصدد نشير إلى أن هذا التشريع جعل الاستثمار حراً ومشجعاً وهذا عبر إلغاء لفظ الأنشطة المخصصة للدولة أو لفروعها ضمن هذا أصبح قطاع الاستثمارات مفتوح لجميع الشركاء الوطنيين وفي العالم في إطار تشريع قانوني يندرج ضمن مسعى تحرير الاقتصاد ككل.

كما يركز هذا النص التشريعي على إعطاء أهمية بالغة للاستثمارات التي يتم إنجازها ضمن نشاطات اقتصادية والهدف من ورائها إنتاج السلع والخدمات، وهنا نفهم أن الاستثمارات في القطاعات الإنتاجية والخدماتية تحظى بأهمية بالغة في سياسة الحكومة إلى جانب ذلك تطرق هذا الأمر إلى أن الاستثمارات التي يتم إنجازها تأخذ شكلين أساسيين هما الامتياز أو الرخصة وهذه الأخيرة يمكن إنجازها في حرية تامة وتستفيد بحكم هذا الأمر من حماية قانونية وضمانات نصت عليها قوانين وتنظيمات معمول بها، إلا أن المشرع ربط ذلك بوجود احترام التنظيمات والتشريعات المتعلقة بالنشاطات المقننة والتي تهدف أيضاً إلى حماية البيئة والإقليم، وكان المقصود بالاستثمار ضمن هذا الأمر هو:

أ - الحصول على أصول الهدف من ورائها إنشاء وتحقيق كيان اقتصادي قائم بذاته أو بعبارة أخرى إنشاء كيان اقتصادي مثل مؤسسة أو مصنع أو وحدة تكون الغاية منها القيام بنشاطات إنتاجية في مجال السلع والخدمات.

<sup>1</sup> - منصور زين آليات تشجيع وترقية الاستثمار كإداة لتمويل التنمية الاقتصادية أطروحة دكتوراة غير منشورة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2005.

ب المساهمة في رأسمال المؤسسة سواء كانت هذه المساهمات حقيقية (عينية) أو حتى نقدية، حيث أن حجم المساهمات في رأس المال تأخذ الشكلين السابقين أو تكون مجتمعة وحسب دليل المستثمر، فان تقييم المساهمات العينية تكون عن طريق خبير المساهمات هذا الأخير يكون هدفا لملاحق تدمج في نظام المؤسسة (خاصة المنشأة حديثا، وضمن هذا الإطار يتحدد الحد الأدنى للأموال الخاصة التي يقصد بها تعيين المساهمات الأولية بنسب قيمية حسب المستويات التالية:

إن هذه المستويات لا يمكن تطبيقها فيما يتعلق بالاستثمارات المحققة في النشاطات التي تحكمها النصوص الخاصة (مثل المحروقات).<sup>1</sup>

ت- استثمارات قد تنشأ من جراء إعادة الاعتبار أو إعادة هيكلة المؤسسات القائمة، ويتعلق الأمر هنا بكل تصرف أو سلوك استثماري يلتزم به المستثمر انطلاقا من مساهمات جديدة (حقيقية عينية أو نقدية بهدف استعادة نشاطات مؤسسة بعد ما تم حلها وإفقال حساباتها. فبالنسبة لعقد الامتياز، الثابت أنه في الجزائر لم يلجأ إليه إلا في السنوات الأخيرة بحيث تم إقراره في بعض القوانين الصادرة بعد سنة 1988 أي عند بداية التفكير في التخلي عن النظام الاشتراكي وتبني النظام الليبرالي.

ان هذا العقد هو عقد بموجبه يكلف مستثمر (شخص طبيعي، معنوي، وطني أو أجنبي) بانجاز مشروع استثماري أو تهيئته، ويتمتع المستفيد بحق الامتياز لاستغلال المشروع خلال مدة معينة والتي تحدد عادة بواسطة نص وأن لا تكون لمدة أبدية وإنما جرت العادة أن تكون لمدة تتراوح بين 30 و60 سنة في القانون الفرنسي، أما في القانون الجزائري فقد أثبتت النصوص أن عقد الامتياز مدته الأقصى 99 سنة.

<sup>1</sup> - مجلة شركة Partenaires رقم 10 الصادرة في جويلية 2002 عن الغرفة الفرنسية للتجارة والصناعة في الجزائر.

الامتيازات والضمانات الممنوحة للاستثمارات الأجنبية حسب الأمر 01-03 نجد أن نظام الامتيازات انطوى على نظامين أساسيين وهما النظام العام والنظام الاستثنائي.<sup>1</sup>

1- النظام العام: يتعلق هذا النظام بالاستثمارات التي يطلق عليها استثمارات عادية في مرحلة استغلالها، فمن ناحية الاستفادة فإن كل شخص طبيعي أو معنوي عام أو خاص، وطني أو أجنبي ينشأ على شكل مساهمات استثمار عادي خارج المناطق التي يستوجب التطور فيها مساهمات خاصة من الدولة، فزيادة على الحوافز الضريبية والجمركية التي تم إقرارها في القانون العام يمكن أن تستفيد الاستثمارات التي حدد نظامها ومفهومها هذا الأمر بالمزايا التالية والتي تخص:

مساعدات على الانجاز : حيث أن مدة الانجاز هي تلك المدة التي يتم الاتفاق بشأنها مع المستثمر ابتداء من تاريخ التبليغ بقرار منح المزايا ويشتمل على ما يلي:

تطبيق النسبة المنخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل بصفة مباشرة في إنجاز المشاريع الاستثمارية أي بنسبة 5. %

الإعفاء الكلي من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمارات.

الإعفاء التام من دفع الملكية للمفتشيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار فيما يخص الإجراءات فقد تم تبسيطها، حيث في السابق كان يفرض على المستثمر تقديم دراسة تقنية اقتصادية، هذا الشرط تم إلغاؤه أما الآن فالأمر لا يتطلب إلا بطاقة تقنية.

2-النظام الاستثنائي: ضمن هذا النظام فإن الاستثمارات تستفيد من مزايا خاصة حيث أنها تنجز في المناطق التي تستدعي تنميتها مساهمة الدولة الخاصة، أو تلك التي تكتسي

<sup>1</sup> - مجلة شركة Partenaires رقم 10 الصادرة في جويلية 2002 عن الغرفة الفرنسية للتجارة والصناعة في الجزائر.

أهمية خاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، خاصة عندما تستعمل تقنيات خاصة والتي من شأنها أن تحافظ على البيئة وتحمي الموارد الطبيعية، وتدخر الطاقة وتؤدي إلى تحقيق تنمية مستدامة وتستفيد الاستثمارات التي تنجز ضمن هذا الإطار من المزايا الآتية:

أ - إنجاز الاستثمار:

الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية للمفتشيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار.

• تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة منخفضة قدرها 0.2% فيما يخص عقود التأسيس وزيادات في رأس المال<sup>1</sup>.

الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة أو تم اقتنائها من السوق المحلية وذلك عندما تكون هذه السلع والخدمات موجهة لانجاز عمليات تخضع للضريبة على القيمة المضافة.

ب امتيازات بعد معاينة انطلاق الاستغلال

• الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي ومن الضريبة على أرباح الشركات ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة ومن الدفع الجزافي ومن الرسم على النشاط المهني.

الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن أو تسهل الاستثمار مثل تأجيل العجز وأجال الاستهلاك.

<sup>1</sup> - منشورات الوكالة الوطنية لتشجيع الاستثمار 2002 - ANDI

## 3- الضمانات الخاصة بحماية الاستثمار الأجنبي المباشر:

إن الضمانات الممنوحة والمنصوص عليها قانونا تنطوي على معاملة الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب بمثل ما يعامل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المحليين ذات الصلة المباشرة بالاستثمار، وهكذا نجد أن الأمر المؤرخ في 20 أوت 2002 والقانون التجاري الجزائري ينصان على:

- عدم المساس بالامتيازات المحصل عليها مع ضمان تحويل رؤوس الأموال ومداخيل المستثمرين. - لا يمكن أن يكون الاستثمار المنجز موضوع مصادرة إدارية إلا في حدود القانون ويعوض تعويض عادل ومنصف.

- لا يمكن أن تطبق أي مراجعات أو إلغاءات قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات التي يتم إنجازها في إطار هذا الأمر إلا بطلب بصفة صريحة من المستثمر نفسه. كما أقرت الجزائر مبدأ التحكيم الدولي في عقود الاستثمارات وهذا بغية تقوية التعاون الدولي في مجال التنمية الاقتصادية ودعم مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في هذا الإطار قامت الجزائر بالمصادقة على اتفاقيتين دوليتين تسمحان لها بضمان هذه الاستثمارات من جهة وإمكانية اللجوء إلى المركز الدولي لتسوية المنازعات المتعلقة بها حماية للمتعاملين من جهة أخرى.<sup>1</sup>

ولقد تم تناول هاتين الاتفاقيتين على التوالي بموجب الأمرين التاليين:

• الأمر رقم 95-05 المؤرخ في 24 ديسمبر 1995 والمتعلق بالمصادقة على معاهدة الانضمام إلى الوكالة الدولية للاستثمار.

<sup>1</sup> - بنك الجزائر النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 08 الجزائر سبتمبر 2009، ص 26.

الأمر رقم 95-90 المؤرخ في 24 ديسمبر 1995 والمتعلق بالمصادقة على الاتفاقية الدولية الخاصة بتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات فهي تقوم بين الدول ورعايا الدول الأخرى.

### المطلب الثاني: تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:

نظرا لاعتماد المستثمرون الأجانب الاقتراض من السوق المحلية للدولة المضيفة لتمويل جزء من

استثماراتهم ما يؤدي إلى تحول جزء من المدخرات المحلية إلى الاستثمارات الأجنبية المباشرة مما يؤدي إلى تناقص نصيب المستثمرين المحليين من المبلغ المخصص لتمويل استثماراتهم . ونتيجة لذلك فإن الاستثمار الأجنبي المباشر قد يكون له تأثير تحفيزي أو منشط للاستثمار المحلي أو كما يطلق علي تلك العلاقة بأثري الإحلال والتكامل بين التنمية المحلية والاستثمار الأجنبي المباشر .

1-أثري الإحلال والتكامل بين التنمية المحلية والاستثمار الأجنبي المباشر: حيث سنقوم بعرض اثر الإحلال واثر التكامل كلا علا حدا كي نبين العلاقة الموجودة بين الاستثمار الأجنبي المباشر ومختلف عناصر التنمية الاقتصادية والتنمية المحلية

### 1-1 اثر الإحلال:

تمتلك الشركات المتعددة الجنسيات وفروعها في الدول النامية تكنولوجيا متقدمة، مهارات إدارية وعلامات تجارية عالية وقنوات دولية للتسويق مما لا يمكن الشركات المحلية من المنافسة لاعتمادها على تكنولوجيا تقليدية قديمة وبالتالي الزوال والخروج من السوق ، وهذا يؤدي إلى انخفاض الاستثمارات المحلية<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - منشورات الوكالة الوطنية لتشجيع الاستثمار 2002 - ANDI

## 1-2 أثر التكامل:

الشركات المحلية لديها القدرة على إحلال تكنولوجيا متقدمة محل القديمة وهذا يجذب رؤوس الأموال من الخارج من طرف الشركات الأجنبية. أي أن تمويل الاستثمارات الأجنبية المباشرة من رؤوس أموال أجنبية فقط فهنا ينشأ الأثر التكاملي وهو ما يحفز نشاط الشركات المحلية وقدرتها على إبداء منافسة عالية فيزداد الناتج وتحسن معدلات النمو الاقتصادي في الدول المضيفة.

2- تأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على رأس المال البشري ان تحويل التكنولوجيا من الشركات المتعددة الجنسية الأم إلى فروعها لا يتجسد فقط في المكائن والمعدات والإدارة التنظيمية و التقنية ، وإنما يمتد ليشمل أيضا تدريب المستخدمين المحليين.

وإن تأثيرات هذا التدريب تشمل جميع مستويات المستخدمين من العمال الصناعي البسطاء مرورا بالمشرفين وانتهاء بالمتخصصين ذوي الخبرات العالية و أولئك الذين يتبعون المستويات الإدارية العليا، وان أنواع التدريب المتاح يتراوح من التدريب عبر الوظيفة إلى الدورات التدريبية والتعليمية إلى الدراسة الأكثر رسمية في بلدان أخرى و ربما في الشركة الأم ، اعتمادا على المهارات المطلوبة و هذه المهارات المكتسبة قد تسقط أثرها على الاقتصاد ككل عندما يتحرك المستخدمون إلى منشآت أخرى أو يؤسسون أعمال خاصة بهم هذا، فضلا عن زيادة الاستخدام و التوظيف.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - مليكة زينب. حياة نجار ملتقى حول النظام البنكي مداخلة بعنوان تشخيص الواقع وتحديات المستقبل" جامعة الشلف

## 3- اثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الاستدامة الاقتصادية

سيتم قياس الاستدامة الاقتصادية في الجزائر من خلال المؤشرات الاقتصادية الكلية، و التي ترصد الأداء الاقتصادي للجزائر في محاولة لتحديد مواطن الارتباط بين اتجاه تغير المؤشرات الاقتصادية و حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر.

## أولا : الناتج الداخلي الخام الفردي

حققت الجزائر نمو إيجابية في متوسط نصيب الفرد للناتج الداخلي الخام إمتدت على مدى سنوات إلى غاية 2008 حيث كان معدل نموها بـ 24.8% في نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام ليصل إلى 3487 أورو، ويرجع التطور الذي حققته الجزائر أساسا إلى العائدات البترولية التي تشكل مصدر مهم

## ثانيا : الهيكل القطاعي للناتج الداخلي الخام

للدخل يكشف التوزيع القطاعي للناتج الداخلي الخام الأهمية النسبية للقطاعات الخلفة للدخل على مستوى الاقتصادي الجزائري مما ا سيسمح بتوجيه أكثر للخطط والبرامج التنموية للدول من خلال التركيز على القطاعات ذات الميزة النسبية، و إعادة هيكلة القطاعات ذات المساهمة المنخفضة في الدخل من خلال اعتماد آليات جديدة لتسيير هذه القطاعات على غرار الاستثمار الأجنبي المباشر كوسيلة تنموية في القطاعات ذات العجز المالي أو التقني.<sup>1</sup>

## المبحث الثاني : فعاليات النظام المصرفي في جذب الاستثمارات الاجنبية:

الإصلاحات المصرفية لها دور كبير في توفير الجو الملائم للاستثمارات وتسهيل تدفقها من خلال مختلف القوانين المبينة لذلك وكذا التحفيزات والتسهيلات المقدمة كما في الجزائر

<sup>1</sup> - بنك الجزائر النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 08 الجزائر سبتمبر 2009، ص 26.

## المطلب الأول: إنشاء البنوك الأجنبية في الجزائر

بعد فتح المجال المصرفي للقطاع الخاص في الجزائر سنة 1990 أصبحت الجزائر تستقطب مجموعة من البنوك الأجنبية بهدف ترقية الخدمة المصرفية و الجدول أدناه يبين البعض من هذه البنوك، تاريخ إنشائها محليا، مقرها الرئيسي و قيمة رأس المال الذي دخلت به.

كما هو موضح في الجدول، أغلب البنوك الأجنبية استقرت في الجزائر في الألفية الجديدة وهذا راجع لتحسن المناخ الاستثماري خاصة فيما يخص الاستقرار السياسي والأمني ويعد بنك البركة السعودي من أول البنوك الأجنبية التي استثمرت في الجزائر بحصة 50% من رأسمال إنشاء المشروع بقيمة 500 مليون دينار جزائري بمشاركة بنك الفلاحة و التنمية الريفية الجزائري. ويظهر غياب بنك الريان من قائمة البنوك الأجنبية القائمة حاليا في الجزائر، والذي تم اعتماده في 8 أكتوبر 2000 ، وهذا لسحب رخصة النشاط منه سنة 2006 بسبب عدم موافاته لشرط الحد الأدنى لرأس المال الذي فرض من بنك الجزائر سنة 2004 ، والمقدر ب2,5 مليار دينار جزائري بعدما كان 500 مليون دينار جزائري بمقتضى قانون 90-10.<sup>1</sup>

## المطلب الثاني: أجهزة تطوير الاستثمارات وحركة الإصلاح الاقتصادي نحو استقطاب

## الاستثمار

الأجنبي المباشر.

## أولا: مصادر وأجهزة تطوير الاستثمارات

## 1-الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار : ANDI

<sup>1</sup> - مليكة زينب. حياة نجار ملتقى حول النظام البنكي مداخلة بعنوان تشخيص الواقع وتحديات المستقبل" جامعة الشلف

بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 01-03 والمتعلق بتطوير الاستثمار جاءت ANDI لتطوير الاستثمار لتحل محل الوكالة الوطنية لدعم ومتابعة الاستثمار سابقا APSI في 20 أوت 2002 ، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تعنى بخدمة المستثمرين الوطنيين والأجانب على حد سواء، وتعتبر هذه الوكالة خصوصا في الجزائر التي تشهد تحولا اقتصاديا عميقا باتجاه اقتصاد السوق والانفتاح على رأس المال الخاص ضمن إطار إعادة الهيكلة الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة والترويج بها واستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية المباشرة.

وترتبط إداريا بصفة مباشرة برئاسة الحكومة، ومهمتها تسهيل الاستثمار وتبسيط الإجراءات إلى أقصى الحدود الممكنة اتجاه المستثمر، وكذا التعريف بفرص الاستثمار في الجزائر، كما أنها تجسد تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادي وتحرير الاستثمارات الخاصة الوطنية والأجنبية من خلال مساعدة المستثمرين على إنجاز مشاريعهم وتوفير كل المعطيات لهم خاصة إذا ما تعلق الأمر بالمحيط الاقتصادي ومناخ الاستثمار، والعمل على تطوير وترقية مجالات وأنماط أخرى جديدة التي ينطوي عليها الاستثمار، وضمن هذا الإطار فهي تتولى المهام التالية:

- تزويد المستثمر بكل الوثائق الإدارية الضرورية لانجاز الاستثمار.<sup>1</sup>
- تبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفض منحه إياها.
- ترقية الاستثمارات وتطويرها و استقبال المستثمرين الأجانب والمحليين ومساعدتهم. -
- تسهيل الإجراءات التأسيسية للمؤسسات.

<sup>1</sup> - examen de la politique de l'investissement Algérie .unctad. P28

-تسيير ودعم المزايا المرتبطة بالاستثمار وصناديق دعم الاستثمار لتطويره. - التأكد من احترام الالتزامات التي يعهد بها المستثمر خلال مدة العقد.

## 2-المجلس الوطني للاستثمار:

يعتبر هذا المجلس من التحديات الكبرى للمرسوم 2001 (1)<sup>1</sup> وهو جهاز جديد يعمل تحت وصاية رئيس الحكومة ويقوم هذا الجهاز بالمهام التالية:

-اقتراح التدابير الأساسية التي من شأنها أن تطور الاستثمارات، وهذا بوضع إطار عام لخطة الاستثمارات طبقا لما تحدده المادة الأولى من الأمر 03-01.

-إبداء موافقته الإلزامية فيما يخص الاتفاقيات التي تبرمها الوكالة الوطنية لتشجيع الاستثمارات الحساب الدولة والمستثمر، كما يحدد المزايا التي تستفيد منها الاستثمارات التي يمنحها التشريع الجديد ويفصل فيها.

-دراسة طلبات منح المزايا بعد ما يتحقق من توفر الشروط اللازمة لذلك وإصدار القرار بمنح هذه المزايا. - رفع تقارير إلى مصالح الحكومة تتضمن اتجاهات الاستثمار وتمميته والتدابير الضرورية لدعمه وتشجيعه، ودراسة الصعوبات التي تواجه المستثمرين واقتراح الحلول المناسبة. - إبداء رأيه في المسائل التي تحال إليه من طرف الجهات المعنية بالاستثمارات فيما يخص تفسير أغراض قانونية تعنى بالاستثمارات كما يتلقى اقتراحات المستثمرين الأجانب، وبحثها وتقديم توصيات إلى مصالح الحكومة من أجل دراستها واتخاذ القرارات بشأنها.

<sup>1</sup> - examen de la politique de l'investissement Algérie .unctad. P29

## 3-الشباك الوحيد اللامركزي:

أحدث هذا الشباك من اجل رفع العوائق البيروقراطية وتسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين والأجانب، ثم إنشاء الشباك الواحد (one-stop-shop) كجهاز مركزي لتوفير أفضل التسهيلات لعمليات الاستثمار.

هذا يتكون هذا الشباك من مختلف مكاتب ممثلي الهيئات والمؤسسات المعنية بالاستثمار، وعبر الشباك فان الوكالة الوطنية لتشجيع الاستثمار ANDI تقوم بإبلاغ المستثمرين بقرار منح المزايا في اجل أقصاه 30 يوم، كما تسلم كل الوثائق المطلوبة قانونا لانجاز الاستثمار، ويخضع التماس خدمات الشباك الوحيد كجهاز لامركزي لإدارة المستثمرين باستثناء إيداع تصريح الاستثمار وطلب المزايا وإنشاء هذا الجهاز من أجل تأمين سهولة عمليات الاستثمار، وهو المخاطب الوحيد للمستثمرين.

## ثانيا: حركة الإصلاح الاقتصادي للتوجه نحو استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر:

إن الجهود المبذولة لتحرير الاقتصاد وتدعيم ميكانيزمات اقتصاد السوق ومسار التنافس بدأت تنمي ذهنية جديدة وثقافة اقتصادية تعتمد في جوهرها على النهوض بالمؤسسات وفق ديناميكية ناجحة حيث بدأت الجزائر بوضع إستراتيجية تهدف إلى إحداث استقرار على مستوى الاقتصاد الكلي.<sup>1</sup>

إصلاح السياسة النقدية ابتداء من سنة 1994:

على الرغم من الخطوات المتخذة في مجال التغييرات المؤسساتية، شهد القطاع المالي في الجزائر تأثرا بالغا بالتركة المتوارثة عن التسيير الإداري للاقتصاد خلال العقود الماضية، وظل تسيير السياسة

<sup>1</sup> - بوزيدي عبد المجيد تسعينات الإقتصاد الجزائري، موقم للنشر، الجزائر ، 1999

النقدية خاضع للأدوات النقدية المباشرة تتطوي على ضوابط مباشرة على أسعار الفائدة ضمن مستويات أقل مما هي عليه في السوق المالي، ومما زاد الأمر تعقيدا فان الجهاز المصرفي ككل لم يكن بإمكانه تطبيق آليات السوق، لهذا تم الشروع في إصلاحات مع إعادة هيكلة المؤسسات بداية من سنة 1994 عبر تنفيذ برنامج طموح لمساندة FMI حيث قامت بإعادة هيكلة البنوك من أجل جدو اها كأخذ متطلبات الإصلاحات، كما قامت بتحسين وضعيتها من السيولة عن طريق إعادة استعادة رسملتها كما استهدفت الإصلاحات إلى محاولة تطوير وتنشيط أسواق الأوراق المالية واعتبارا مما سبق فان وجود نظام مالي قادر على تخصيص الموارد بكفاءة يعتبر احد المتطلبات الأساسية لتحقيق معدلات نمو عالية والتي تعتبر احد المؤشرات الأساسية في مناخ الاستثمار<sup>1</sup> تحرير أسعار الفائدة لقد تم تحقيق ذلك على مراحل وبصورة متلائمة مع سرعة خطوات الإصلاحات في القطاع الحقيقي وفقا لبرنامج الإصلاح العام لسنة 1994 تم اتخاذ مهمة تمثلت أساسا في إزالة الحد الأقصى على أسعار الاقتراض من البنوك التجارية لصالح الغير، وتزامن ذلك مع فرض سقف مؤقت يقدر ب5% على الفارق بين نسبة الفائدة على الإيداع وعلى الاقتراض من البنوك التجارية، ونتيجة لذلك فقد أدى التوصل إلى تحرير كامل لأسعار الفائدة إلى ظهور أسعار الفائدة الحقيقية الموجبة ابتداء من 1996 وترافق هذا مع تراجع معدلات التضخم بفضل إتباع سياسات نقدية راشدة.

#### إدارة النقد الأجنبي وإصلاح نظام الصرف

لقد تضمن برنامج الإصلاح الذي بدأ تنفيذه في أبريل 1994 ، تدابير لتحرير التجارة والمدفوعات مع خفض كبير لقيمة الدينار الجزائري، ضمن هذا الإطار شهدت سوق الصرف تحريرا تدريجيا يهدف إلى التوصل إلى أسعار صرف يتم تحديدها وفق عوامل السوق، وقد تمثلت الخطوة الأولى في إلغاء جلسات تحديد النقد الأجنبي في بنك الجزائر

<sup>1</sup> - بوزيدي عبد المجيد تسعينات الإقتصاد الجزائري، موقم للنشر، الجزائر ، 1999

وتبع ذلك في المرحلة الانتقالية استحداث سوق للنقد بين البنوك في ديسمبر 1995 ، حيث تم تحديد أسعار الصرف من خلال التفاعل بين العرض وطلب البنوك للعملات الأجنبية وكذا استحداث مكاتب الصرف للتعامل مع النقد الأجنبي، هذه التحسينات عززت من قدرة بنك الجزائر على تحقيق نجاح واستقرار في إدارة السياسة النقدية كما عززت شفافية وفعالية تخصيص النقد من خلال التركيز على ميكانزمي السوق والأسعار والابتعاد عن استخدام الأدوات المباشرة وتزامنت هذه الإصلاحات أو التغييرات باستعمال الإصلاحات الأخيرة ضمن قطاعات أخرى لتحسين توزيع الموارد وتمهيد الطريق لإمكانية تحويل الحساب الجاري.

**إصلاح القطاع الضريبي:** مع بداية فترة التسعينات أقدمت السلطات على تنفيذ برنامج طموح للإصلاح الضريبي وقد أدى هذا الإصلاح إلى تحسين نظام كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة، حيث تم الأخذ بنظام جديد قائم على إدخال ضريبة القيمة المضافة بمعدلات أربعة تتراوح بين 0 % و 40 % واتسمت هذه الضريبة بأكثر بساطة حيث أحدثت تخفيضات كبيرة في المعدلات العليا وكذا إزالة الضرائب التراكمية. وفي منتصف التسعينات تم إلغاء الحد الأقصى للضريبة على القيمة المضافة من 40% إلى 21% وتخفيض الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية من 42% إلى 38% ثم إلى 35% وإلى 33% بالنسبة التي يعاد استثمارها، وهذه الإصلاحات سمحت للجزائر بتحقيق معدلات نمو لا بأس بها أبدت رضاء المؤسسات المالية الدولية، لكن لم ترقى للمستوى المطلوب الذي يكون مصدر جذب المستثمر الأجنبي المباشر.<sup>1</sup>


<sup>1</sup> - نفس المرجع السابق

### المطلب الثالث: اتفاقيات دولية حديثة بين الجزائر ودول مختلفة حول ترقية وتشجيع وحماية الاستثمارات (1996-2010)

لقد قامت الجزائر بإبرام عدة اتفاقيات دولية أخرى حديثة من سنة 1996 إلى سنة 2010، متعلقة بحماية وترقية الاستثمارات، مع العديد من الدول الأوروبية والآسيوية، والإفريقية، والأمريكية والعربية إيماناً ورغبة منها في تدعيم التعاون الاقتصادي وخلق الشروط الملائمة لتطوير الاستثمارات مع هذه الدول. وهذا من أجل تجسيد القوانين الجديدة للاستثمار في الجزائر، الذي يفتح الباب أمام الاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة.

## خلاصة الفصل:

من خلال ما تعرضنا له في هذا الفصل فإننا نلاحظ تحسن وتطور مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر من خلال الإصلاحات الاقتصادية والقوانين والضمانات الممنوحة للمستثمرين التي اعتبرها الملاحظون من أحسن القوانين العربية الخاصة بالاستثمار. بالإضافة إلى ضعف حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة المتدفقة نحو الجزائر، حيث أن هذا الحجم لا يتعدى في أحسن الأحوال 2 مليار دولار وهو مبلغ ضئيل إذا ما قورن بالإمكانات الاستثمارية الضخمة وخاصة في قطاع المحروقات، حيث أن أكثر من 80% من التدفقات الاستثمارية تتوجه إلى قطاع المحروقات في حين نسبة ضئيلة جدا تتوجه إلى القطاعات خارج المحروقات. كما أن قوة الواقع الاستثماري في الجزائر، تظهر وجود صعوبات وعراقيل ذات أبعاد قانونية، إدارية سياسية واقتصادية. إذا فاعتبارا لكل هذه المميزات فإن الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر لم يتطور بالقدر المطلوب وإن نمو الاستثمار يقتضي إزالة هذه المعوقات واعتماد سياسة استثمارية فعالة.



الخاتمة

### الخاتمة:

حاولنا من خلال دراستنا معالجة فعالية النظام المصرفي في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر وخصوصا في الجزائر، و قصد الوصول للأهداف المنشودة ارتأينا في هذه الدراسة إلى إعطاء توضيحات و التعرف أكثر على جميع المتغيرات المحيطة بالموضوع سواء النظام المصرفي أو الاستثمار الأجنبي المباشر .

و لقد تبين لنا من خلال هذه الدراسة أن الجزائر حاولت جذب رؤوس الأموال الأجنبية عن طريق قيامها بإصلاح نظامها المصرفي و تهيئة أرضيتها القانونية و التشريعية، كما أقرت أن عدم اندماجها في الاقتصاد العالمي سيبقيها مهمشة مما سيجرمها من المزايا و الخدمات التي يقدمها لها العالم الخارجي.

لذا أبدت الجزائر عزمها على ضرورة ترقية نظامها المصرفي الذي يؤثر بشكل مباشر في الاقتصاد باستعماله أدوات السياسة النقدية كأسعار الصرف و معدلات الفائدة و كذا الفحص والتحكم في معدلات التضخم التي تساهم بجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة من حيث تأثيرها على قرارات المستثمر الأجنبي.

من خلال دراستنا لهذا الموضوع خلال المراحل المختلفة للبحث توصلنا إلى النتائج التالية: إن الإصلاحات التي قامت بها الجزائر خلال عشرينين من الزمن تقريبا ، لا تزال غير كافية لكي يكون المناخ الاستثماري جاذبا للاستثمار الأجنبي المباشر وخاصة في ما يتعلق بالخصوصية و إصلاح المنظومة المصرفية والمالية، والدليل على ما نقول هو حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة للجزائر والتي لا ترق إلى المستويات المطلوبة؛ انعدام نظام معلومات فعال و كذا انعدام مكاتب دراسات متخصصة سواء في الداخل أو في الخارج حول الفرص الاستثمارية المتاحة وكذا واقع البيئة الاستثمارية في الجزائر .

## الخاتمة

إن انعدام الاستقرار الأمني منذ بداية التسعينيات كان السبب الأساسي في عرقلة تطور وفعالية القوانين والإصلاحات المصرفية ، وعدم تحقيق النتائج المتوقعة من هذه الإصلاحات ، حيث كان الوضع الأمني المتردي وراء عزوف المستثمرين الأجانب عن السوق الجزائرية رغم الحوافز و الإجراءات ، وقد امتدت هذه النظرة إلى المناخ العام للاستثمار في الجزائر حتى بعد انفراج الأزمة الأمنية وزوال الإرهاب ما يلاحظ في فترة الإصلاحات التي مرت بها الجزائر هو عدم الاستقرار في الإطار القانوني الأمر الذي يؤدي إلى الأخير إلى إحجام الكثير من المستثمرين الأجانب عن السوق الجزائرية ، كونها لا ترقى إلى مستوى تطلعاتهم ، وكون المستثمر يحتاج إلى الاستقرار القانوني فان هذه البيئة خطيرة ولا تناسبه.

النظام المصرفي في الجزائر لا يزال هو لحاجز الكبير الذي يقف أمام المستثمرين الأجانب ، كونه لا يرقى إلى المستوى المطلوب كما أن المخاطر الناجمة عنه لا زالت مخاطر معتبرة ، وهذا ما تؤيده تقارير المنظمات الدولية المختصة بتقدير مخاطر الدول.

إن الجهود التي تقوم بها هيئات الاستثمار التي تساعد على الترويج للفرص الاستثمارية التي تمنحها الجزائر ، لاتزال بعيدة كل البعد عما تملكه الجزائر من مؤهلات.

-اتضح من خلال الدراسة أنه بالرغم من الجهود المبذولة والمكرسة لترقية وتشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة والعربية البينية في الجزائر يبقى دائما مناخها الاستثماري غير جذاب، لأن حجم هذه الاستثمارات المسجلة في البلاد لم تكن تتناسب بأي حال من الأحوال مع مستوى الطموحات، حيث كانت بعيدة كل البعد عن ما كان متوقعا من وراء التوسع في منح الحوافز والتسهيلات للمستثمرين الأجانب، كما أن حجمها لم يقترب من مستوى الاستفادة من الفرص الاستثمارية الهائلة التي يتوفر عليها الاقتصاد . التوصيات و

ولهذا وعلى ضوء نتائج الدراسة المتوصل إليها يمكن اقتراح جملة من التوصيات للحكومة الجزائرية، وهذا من اجل جعل بيئة الاستثمار تكون اكبر جاذبية للمستثمر الأجنبي:

## الخاتمة

ضمان الاستقرار النسبي للتشريعات القانونية المتعلقة بالاستثمار ، مع تطوير قانون الاستثمار حسب التطورات التي يعرفها العصر، وإعطائه شكلا مركبا يشتمل على حزمة من العوامل المحددة ، مع وضع معايير قياس اقتصادية موضوعية بحيث تكون الإعفاءات و المزايا متدرجة و متناسبة حسب نوعية المشاريع الاستثمارية.

✓ العمل على محاربة الظواهر غير أخلاقية كالرشوة والفساد ومحاولة تدعيم سلطة القانون لحماية المستثمرين الأجانب من تعسفات الإدارة؛

✓ التركيز على التأهيل المهني كأداة لتحديث وعصرنه المنظومة المصرفية و ذلك من خلال إعداد برامج تكوين لتحسين مستوى موظفي البنوك لتمكينهم من التحكم في التقنيات المصرفية العصرية مع تشجيع الإبداع في المنتجات و الخدمات المصرفية؛ ضرورة تحديث الخدمات البنكية بتعميم إدخال وسائل الدفع الإلكترونية مع ضرورة وضع القوانين الخاصة بضبط هذه الوسائل مما يساعد على تسهيل عمليات الإقراض و تحويل رؤوس الأموال مما يعمل على تهيئة الظروف المواتية لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛

✓ تفعيل الشراكة الأجنبية و تقديم التسهيلات الضرورية لإنشاء المؤسسات المالية و المصرفية الأجنبية التي تتميز بقدر عال من التكنولوجيا مما تمنحها خبرة و مهارات بنكية عالية تساعد على تكيف قطاعنا المصرفي مع المتغيرات المصرفية العالمية؛ تطوير عمل الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار من اجل القيام بما هو مطلوب منها في أحسن الظروف، مع الحرص على تفعيل نظام المعلومات من اجل الاستفادة في أسرع وقت ممكن العمل على فتح المجال اكبر للخواص في الجانب المصرفي مع ضرورة الرقابة على أعمالها .

✓ العمل على توفير المعلومات بالشكل الكافي واللازم للمستثمرين خاصة الأجانب ، مع ضرورة العمل على الحرص على مبدأ العدل في المعاملة بينهم وبين

## الخاتمة

---

المحليين؛ السعي من اجل جعل بيئة الأعمال في الجزائر جاذبة للمستثمرين الأجانب من خلال العمل على توفير جو اقتصادي مناسب يتوفر على مؤشرات اقتصادية مناسبة ومستقرة ، ومحاولة تطوير وتحسين القاعدة الهيكلية من خلال توسيع مجال الطرق والجسور والمطارات والموانئ... الخ ، وجعلها في خدمة التنمية.

و في الختام نصلي ونسلم على أشرف المرسلين.

قائمة

المصادر والمراجع

أولا الكتب:

1. منصورى زين واقع وآفاق سياسة الاستثمار فى الجزائر", جامعة الشلف. الجزائر 2005.
2. تشام فاروق اهمية الاصلاحات المصرفية والمالية فى تحسين اداء الاقتصاد, المركز الجامعي بشار 2004. الجزائر
3. سعيدة بوزيدي الاصلاحات المصرفية الجزائرية فى ظل اقتصاد السوق", جامعة ورقلة
4. سليمان ناصر, تاهيل المؤسسة المصرفية العمومية بالجزائر, كلية العلوم الاقتصادية والتسيير. جامعة الشلف 2006.
5. شاكى القز, ويرى محاضرات فى اقتصاد البنوك, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, 2000.
6. الطاهر لطرش, تقنيات البنوك, ديوان المطبوعات الجامعية, ط2, الجزائر, 2003.
7. عبد السلام أبو قحف اقتصاديات الاعمال و الاستثمار الدولي (, الناشر مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية.
8. فريدة بخزاز يعدل تقنيات و سياسة التسيير المصرفي, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, 2000.
9. فلاح حسن الحسيني, مؤيد عبد الرحمن الدوري, إدارة البنوك مدخل كمي و استراتيجي معاصر, دار وائل للنشر والتوزيع, ط2, 2003.

ثانيا: الأطروحات و الرسائل الجامعية

1. سلام عبد الرزاق القطاع المصرفي الجزائري فى ظل العولمة, تقييم الأداء و متطلبات الإصلاح, شهادة نيل دكتوراه فى علوم التسيير جامعة الجزائر, 3, الجزائر,

2011-2012

2. يوسفى سارة رقابة البنك المركزي الجزائري على البنوك التجارية، مذكرة نيل شهادة الماستر القانون الخاص، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم الجزائر 2019.
3. بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثاره على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2005-2006 .
4. بولغيتي عبد الرحمن عيساوي مسعودة الجهاز المصرفي و تحدياته في تمويل التنمية المحلية حالة BADR وكالة ادرار ، مذكرة نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، اقتصاد نقدي و بنكي، جامعة احمد دراية ادرار، 2017-2018
5. بوهنتالة نصر الدين دور الإصلاحات المصرفية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة حالة الجزائر (2000-2010)، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص نقود و مالية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، الجزائر، 2015
6. حفاف وليد، تحليل علاقة الاستثمار الأجنبي المباشر بالتجارة الدولية في الدول النامية (دراسة حول دول شمال إفريقيا)، أطروحة نيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2018/2019.
7. خالص الهام، أثر المتغيرات الاقتصادية على الاستثمار الأجنبي المباشر-إعداد نموذج قياسي للجزائر (1990-2013)، مذكرة نيل شهادة ماجستير في الاقتصاد القياسي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و التسيير ، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014/2015
8. سحنون فاروق، قياس بعض المؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الأجنبي المباشر - دراسة حالة الجزائر - مذكرة نيل شهادة ماجستير في علوم التسيير جامعة سطيف، الجزائر، 2009.

9. سليم عمر حداد، دور الجهاز المصرفي في نشر الوعي المصرفي لدى العملاء دراسة حول وجهة نظر عملاء المصارف التجارية قطاع غزة رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2013.
10. محرزي جلال، نحو تطوير وعصرنة القطاع المصرفي في الجزائر ، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص تسيير ، جامعة الجزائر الجزائر، 2002-2006.
11. محمد كمال كامل عفانة، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاع المصرفي على الأداء التشغيلي و المالي للبنوك التجارية شهادة نيل دكتوراه في فلسفة التمويل كلية الأعمال، جامعة عمان العربية، عمان، 2011/2012.
12. ناقة رانيا، تأهيل النظام المصرفي الجزائري للاندماج في العولمة المصرفية حالة الجزائر، مذكرة لنيل ماستر أكاديمي، علوم اقتصادية، اقتصاد نقدي و بنكي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2020-2021.
13. نوري نور الدين دور الجهاز المصرفي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة نيل شهادة الماجستير، علوم التسيير النقود والمالية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2009.

**ثالثا: المراسيم والقوانين المواد التقارير**

- القانون 85-85 المؤرخ في 30/04/1985 المتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية و تحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية، الجزائرية، العدد رقم 79، بتاريخ 01/05/1985.
- المادة 01 من الأمر رقم 16-09 المؤرخ في 03/08/2016 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 46، صادر في 03/08/2016

المادة 02 من القانون رقم 88-06 المؤرخ في 12/01/1988 المعدل و المتمم للقانون رقم 86 12 المتعلق بنظام البنوك و القرض الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 02، بتاريخ 13/01/1988.

المادة 04 من الأمر 16-2009 المؤرخ في 03/08/2016 ، المتعلق بترقية الاستثمار الجريدة الرسمية، العدد 46، صادر في 03/08/2016

المادة 07 من الأمر رقم 70-93 المؤرخ في 31/12/1970 المتضمن قانون المالية لسنة 1971، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 109، ص 1691.

المرسوم 82-106 المؤرخ في 13/03/1982 المتضمن إنشاء بنك الفلاحة الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 11.

المرسوم التشريعي 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار العدد 64 الجريدة الرسمية، صادرة بتاريخ 10/10/1993.

#### رابعاً: تقارير والنشرات:

بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 8 الجزائر، سبتمبر 2009.

تقرير بنك الجزائر السنوي 2022.

المؤسسة العربية لضمان الاستثمار تقارير مناخ الاستثمار للسنوات 2016 2017

.2022 2020 20192018 . <https://www.dhaman.net>

#### خامساً: مجلات

. احمد التجاني هيشر ايمان ،مرير بوخاتم طلحة اثر الاستثمار الاجنبي المباشر على

التنمية الاقتصادية المستدامة على المدى البعيد في الجزائر و دول المغرب العربي، مجلة

الاقتصاد الجديد، المجلد 12، العدد 03، 2021.

أمنة سلطاني، عمار زعبي دور البنك المركزي في تنفيذ السياسة النقدية في التشريع الجزائري المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية، المجلد 4، العدد 2، 2020.

بربار نور الدين بوغاري، فاطمة لراي، سفيان اثر الاستثمار الاجنبي المباشر على النمو الاقتصادي دراسة قياسية لحالة الجزائر ، مجلة المنتدى للدراسات والابحاث الاقتصادية، العدد 2017.02.

بكطاش فتيحة مقالاتي سفيان المقاربة النظرية للاستثمار الأجنبي المباشر، مجلة الاقتصاد الإحصاء التطبيقي، العدد 21، 2014.

بلال لوعيل، تطور الاستثمارات الأجنبية المباشرة العربية مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 69 و 70 ، بيروت، لبنان، 2015، ص 126

بن مسعود عطا الله محددات الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة قياسية باستخدام التكامل المتزامن)، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية دراسات اقتصادية - العدد 24، المجلد 1، الجلفة.

حسان خضر، الاستثمار الأجنبي المباشر تعاريف و قضايا مجلة جسر التنمية، العدد 2004،32.

شهرزاد زغيب، الاستثمار الأجنبي في الجزائر واقع و آفاق، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 08، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2005

عقون، شراف، غضبان مليكة، واقع مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر دراسة تحليلية و قياسية 1999-2019 مجلة اقتصاد المال والأعمال المجلد 05، العدد 03، 2021.

سادسا: محاضرات

بلحنيش عبد الرحمن، محاضرات مقياس النظام المصرفي الجزائري، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير العلوم الاقتصادية، اقتصاد نقدي و بنكي، جامعة اكلي محند أوالحاج، البويرة، 2020-2021.


سابعا: المواقع الالكترونية

أبرز تعديلات مشروع قانون النقد والقرض 2023 جريدة الشعب اونلاين الالكترونية، تاريخ النشر 02/02/2023، تاريخ الاطلاع <https://www.echaab.dz.06/05/2024>

بنك الجزائر ، <https://www.bank-of-algeria.dz/> تاريخ الاطلاع 14/04/2023

عن بنك الجزائر، Bank of algeria، تاريخ الاطلاع 13/05/2024، -

<https://www.bank>



## فهرس المحتويات

	تشكرات والاهداء
	ملخص الدراسة
5-1	مقدمة
06	الفصل الأول التأصيل النظري للاستثمار في القطاع الفلاحي كآلية للتنوع الاقتصادي
07	المبحث الأول: أساسيات حول التنوع الاقتصادي والاستثمار في القطاع الفلاحي في الجزائر
08	المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للتنوع الاقتصادي في الجزائر
10	الفرع الأول: مفهوم التنوع الاقتصادي و أهميته
13	الفرع الثاني: محددات ومؤشرات قياس التنوع الاقتصادي
15	المطلب الثاني: الاستثمار كمحدد من محددات التنوع الاقتصادي
16	الفرع الأول: ماهية الاستثمار
19	الفرع الثاني: المناخ الاستثماري ومحددات التنوع الاقتصادي
25	المطلب الثالث: مفهوم القطاع الفلاحي و أهميته
28	الفرع الأول: مفهوم الفلاحة وخصائصها.
30	الفرع الثاني: أهمية القطاع الفلاحي و أنواعه .
35	المبحث الثاني: القطاع الفلاحي بين الامكانيات و حتمية التنوع الاقتصادي
36	المطلب الأول: الاستثمار في القطاع الفلاحي في الجزائر
36	الفرع الأول: مقومات و واقع القطاع الفلاحي في الجزائر
38	الفرع الثاني: مراحل تطور القطاع الفلاحي في الجزائر
39	المطلب الثاني: المقومات الفلاحية وبرامج الاصلاح الاقتصادي في الجزائر
40	الفرع الأول: سياسة الفلاحة قبل وبعد إعادة الهيكلة
41	الفرع الثاني: سياسة الفلاحة في ظل الاصلاحات الاقتصادية
35	خلاصة الفصل
45	الفصل الثاني الاستثمار في القطاع الفلاحي في إطار تفعيل التنوع الاقتصادي خارج قطاع المحروقات في

## فهرس المحتويات

	الجزائر (نموذج الشراكة الجزائرية الايطالية).
46	المبحث الأول: اسهامات واستراتيجيات الاستثمار في القطاع الفلاحي في الجزائر
47	المطلب الاول : مساهمة قطاع الفلاحة في التنمية الاقتصادية في الجزائر
48	الفرع الاول : المساهمة في تحقيق الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي
49	الفرع الثاني : مساهمة قطاع الفلاحة في الناتج المحلي والإجمالي
51	الفرع الثالث : مساهمة قطاع الفلاحة في التشغيل
53	الفرع الرابع: مساهمة قطاع الفلاحة في ترقية التجارة الخارجية للمنتجات الزراعية
55	المطلب الثاني: الاستراتيجيات البديلة لتمويل القطاع الفلاحي في الجزائر
56	الفرع الأول: تحديد أولويات مجالات التدخل لحل مشاكل القطاع الفلاحي في الجزائر
59	الفرع الثاني :آليات التمويل في ظل وجود أو إلغاء الدعم الزراعي
60	المبحث الثاني: تحديات وحلول الاستثمار في القطاع الفلاحي في الجزائر في ظل تفعيل التنوع الاقتصادي
63	المطلب الأول: تحديات تتعلق بالموارد البشرية وتكنولوجية
65	الفرع الاول : تحديات تتعلق بالموارد البشرية
66	الفرع الثاني: تحديات تتعلق بالتكنولوجيا
67	المطلب الثاني: الشراكة الايطالية الجزائرية في مجال القطاع الفلاحي ونقل التكنولوجيا كنموذج للحلول في مجال قطاع الفلاحة
69	الفرع الاول مفهوم الشراكة و أسباب قيامها بين الجزائر وإيطاليا
71	الفرع الثاني :الاتفاقية الثنائية المبرمة بين الجزائر وإيطاليا
73	الفرع الثالث: تجربة الشراكة الجزائرية مع شركات إيطالية في المجال الفلاحي
75	خلاصة الفصل
77	الخاتمة